



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميله
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

المرجع : / 2016

قسم : علوم التسيير
الميدان : علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية
الشعبة: علوم التسيير
التخصص : إدارة مالية

مذكرة بعنوان:

دور الضرائب في تمويل النفقات العامة (2014-2002)

مذكرة مكتملة لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير (ل.م.د) تخصص " إدارة مالية "

إشراف الأستاذة(ة):
- مصباح حراق

إعداد الطلبة:
- أسماء كولوغلي
- إكرام بوحبل
- نخولة بورواق



دعاء

يا رب إذا أعطيتني نجاحا لا تفقدني تواضعي،
وإذا أعطيتني تواضعا لا تفقدني اعتزازي
بكرامتي فإذا أسأت يا رب إلى الناس فامنحني
شجاعة العفو ولا تجعلني أصاب بالغرور، إذا نجحت
وبالياس إذا أخفقت، بل ذكرني دائما أن الإخفاق
هو التجربة التي تسبق النجاح.

أمين يا رب العالمين

فضل العلم

حديث نبوي:

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: " من سلك طريقا يبقي فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع، وإن العالم ليستغفر له ما في السماوات وما في الأرض حتى الحيتان في الماء، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب "

أخرجه مسلم

شكر وتقدير

الحمد لله عز وجل الذي وفقنا في إنجاز هذه المذكرة والسنوات الدراسية
التي مررنا بها

« تعلم من الممد إلى اللحد »

جملة طالما سمعناها وكوكتبنها وكثيرا ما قلناها

وعلى هذه الجملة سطرنا هدفنا، كوكتبنا وكو سمرنا لنصل إلى معناها ونحقق

مبدأها فالحمد لله الذي كان معنا لنحقق هذا المشروع

نتقد بجزيل الشكر إلى كل من ساعدنا في إنجاز ثمره جهدنا طوال سنوات

الدراسة وإلى الأستاذ المشرف الدكتور " حراق مصباح " على نصائحه

وتوجيهاته والذي بفضل تمكنا من اجتياز كل العقبات لإنجاز هذه المذكرة

كما لا ننسى كل من قدم أو حاول أن يمدنا بالمعلومات الكافية

شكرا لكل من كان معنا بمعلومة، نصيحة، دعاء، طلعة طيبة أو حتى بإتسامة.

إكرام، أسماء، خولة

إهداء

لكل شيء بداية وبداية العمل التمددي والأمل، ولكل شيء مرارة ومرارة الدنيا اليأس والكسل، ولكل شيء
نهاية ونهاية مذكرتي أطلت من العسل، وثمرة جسدي وعملي أهدتها إليك:

من دعائنا مصباحاً أنار لي دروب الحياة ورضاؤها عيني زادني قوة وعزيمة إليك والدي الكريمة حفلاً
الله بما في عطائنا وطعمنا في رضاها، أدامها الله منار فوق رأسي

إليك من علمي أن العين التي لا ترى الحقيقة عمياء وأن الأذن التي لا تسمع الحق صماء وأن اليد التي لا
تكتب الصدي هباءً..... إليك أبي العزيز

إليك من قاسموني الحياة حلوما ومرها والنجوم التي تتلألأ في سماء أيامي الإخوة والأخوات إليك أخي محمد
علي، أنيس، فاطمة الزهراء، باتول وإليك أخي الأصغر سيده الملوك

إليك من جمعني بهم القدر ليكن حديقاتي: هدي، رميساء، أحلام، ماجر وروانيا

إليك صاحبتي في هذا العمل: أسماء وإكرام

إليك كل من هو في ذاكرتي ولم تذكرهم مذكرتي

خولة

إهداء

الحمد لله الذي حقق لي ما تمنيت.....الحمد لله الذي أعطاني ما طلبت.....الحمد لله الذي
أوصلني إلى ما وصلت

والصلاة والسلام على خير خلق الله محمد صلى الله عليه وسلم وعلى جميع من وآله
يشرفني ان أهدي هذا العمل المتواضع والذي يعبر عن حصيلة مشواري الدراسي إلى:

ثمرة جهدي هذا لأكثر الناس فضلا في حياتي إلى من قال فيهما الله

"وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا"

إلى من أحمل اسمه بكل فخر سندي في هذه الحياة الذي جاهد من أجلي

أبي الغالي أطال الله في عمره

إلى أطيبي وامن أم في الوجود من علمتني وعانيت الصعاب لأصل إلى ما أنا فيه، ينبوع الصبر
والأمل أمي الغالية اطال الله في عمرها وحفظها لنا.

إلى من عشت وتذوقته معهم أجمل اللحظات إخوتي وأخواتي الأعماء: أمير، سعيد، أسامة، هديل،
نجم الإسلام والأمورة الصغيرة ملاك حفظهم الله

كما أتقدم بالشكر لكل الأقارب وخاصة أختي التي لم تلدها أمي "ريمه"

ولا أنسى أيضا أجمل هدية في الحياة صديقاتي: خولة، رقية وخديجة

إلى كل من مد لي العون حفظه الله وجزاه خير جزاء

إخراجه

إهداء

علمتني الحيا بأن النجاح ما هو إلا خطوة أخرى نحو تحدٍ آخر وربما أكبر، لذا فالنجاح في الأصل هو المحافظة على النجاح والمثابرة حتى النهاية، والنهوض بعد كل فشل، إنه في النهاية فرحة لا تتحقق إذا لم يشاركنا فيها أحد

وها هي خطوة أخرى نحو تحقيق المراد، والتي أتقدم بإهدائها إلي:

إلى الذي جاهد من أجل نجاحي من علمني الكفاح والصبر، إلى الذي يتعب كثيرا من أجل راحتي وتعليمي، إلى ذلك الرجل العظيم: أبي الغالي حفظه الله

إلى أمي وأستاذتي، أحن وأطيب أم في الوجود التي علمتني أن العمل والعلم تاج لا يلبسه إلا الرفيع ولا يخلعه إلا الوضيع، أطال الله في عمرها

إلى من تكون الحياة برفقتهم آية من آيات الجمال إخوتي وأخواتي: كريم وزوجته أميرة، مريم، منى، منال وصلاح الدين

إلى زينة الحياة وفرحة البيت الكناكيت: روان، دعاء، سيدرا

إلى من أعتز بمصاحبتهم صديقتاي: إكرام، خولة.... وفقهما الله وسدد خطاهما

إلى كل من يعرف أسماء من قريب أو من بعيد

أسماء



فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
I	بسملة
II	دعاء
III	شكر وعرهان
IV	إهداء
V	فهرس المحتويات
VI	قائمة الجداول
VII	قائمة الأشكال
أ - ب	مقدمة عامة
22-1	الفصل الأول: مفاهيم عامة حول الضرائب
2	تمهيد
3	المبحث الأول: ماهية الضرائب
3	المطلب الأول: التطور التاريخي للضريبة
5	المطلب الثاني: مفاهيم حول الضريبة
5	المطلب الثالث: عناصر الضريبة
8	المبحث الثاني: مبادئ وأنواع الضرائب
8	المطلب الأول: القواعد الأساسية للضريبة
9	المطلب الثاني: أنواع الضرائب.
13	المطلب الثالث: تقنيات الضريبة.
17	المبحث الثالث: أهداف الضريبة وآثارها الاقتصادية
17	المطلب الأول: أهداف الضريبة
19	المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية للضرائب
22	خلاصة الفصل
43-23	الفصل الثاني: النفقات العامة
24	تمهيد:
25	المبحث الأول: ماهية النفقات العامة

25	المطلب الأول: التطور التاريخي للنفقات العامة
26	المطلب الثاني: تعريف وخصائص النفقات العامة
27	المطلب الثالث: قواعد الإنفاق العام
30	المبحث الثاني: تقسيم النفقات العامة والمراحل التي تمر بها
30	المطلب الأول: مراحل صرف النفقات العامة
31	المطلب الثاني: تقسيم النفقات العامة
34	المطلب الثالث: تقسيم النفقات العامة حسب التشريع الجزائري
37	المبحث الثالث: أسباب تزايد النفقات العامة وآثارها
37	المطلب الأول: الأسباب الظاهرية لتزايد النفقات العامة
38	المطلب الثاني: الأسباب الحقيقية لتزايد النفقات العامة
40	المطلب الثالث: آثار النفقات العامة
43	خلاصة الفصل:
73-44	الفصل الثالث: تمويل النفقات العامة في ظل النظام الجبائي الجزائري
45	تمهيد:
46	المبحث الأول: تطور الضريبة في الجزائر
46	المطلب الأول: هيكلية إدارة الضرائب في الجزائر
50	المطلب الثاني: تطور الإيرادات الضريبية في الجزائر (إحصائيات 2010-2014)
51	المطلب الثالث: تقييم فعالية تمويل النفقات العامة بالجباية العادية في الجزائر
56	المبحث الثاني: تطور النفقات العامة في ظل مخططات الإنفاق العام
56	المطلب الأول: مخطط دعم إنعاش الاقتصاد 2001-2004
62	المطلب الثاني: البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005-2009)
67	المطلب الثالث: البرنامج الخماسي للتنمية 2010 - 2014
71	المطلب الرابع: النفقات العامة في ظل مخطط دعم النمو الجديد (2015-2019)
73	خلاصة الفصل
78-75	خاتمة عامة
82-80	قائمة المراجع

فهرس المحتويات

	الملاحق
--	---------



قائمة الجداول

الصفحة	الجدول	الرقم
13	السلم الضريبي المطبق على الدخل الإجمالي للأشخاص الطبيعيين لعام 2016 للجزائر .IRG.	01
50	الإيرادات الضريبية المحصلة في الجزائر (2010-2014).	02
52	هيكل الجباية الصاعدة للدولة من 2002-2014.	03
56	توزيع الاعتمادات المالية حسب القطاعات.	04
57	الاعتمادات المرافقة للبرنامج.	05
58	توزيع الاعتمادات المالية المخصصة لقطاع الفلاحة.	06
58	توزيع الاعتمادات المخصصة لقطاع الصيد البحري والموارد المائية.	07
59	توزيع الاعتمادات المالية المخصصة لقطاع التنمية المحلية.	08
60	توزيع الاعتمادات المالية المخصصة لقطاع الأشغال الكبرى.	09
61	الاعتمادات المالية الموزعة لقطاع الموارد البشرية.	10
61	تطور معدلات النمو الاقتصادي الحقيقي 2001 - 2004.	11
62	معدلات النمو القطاعية 2001-2004.	12
64	محاور برنامج تحسين ظروف معيشة السكان.	13
65	محاور برنامج تطوير المنشآت الأساسية.	14
65	محاور برنامج دعم التنمية الاقتصادية.	15
65	محاور برنامج تطوير الخدمة العمومية وتحديثها.	16
69	التوزيع القطاعي للبرنامج الخماسي 2010-2014.	17
70	توزيع حجم الاستثمارات على القطاعات.	18



قائمة الأشكال



المقدمة العامة

المقدمة العامة

منذ القدم كان لا بد لتغطية النفقات المتتالية من الحاجة إلى الأمن والغذاء والدفاع موارد مالية، ولكن مع التطور الحضاري وظهور الدول وتوسع النشاط الاقتصادي أصبح من الضروري توسع هذه الموارد بفرض تكاليف إلزامية على الأفراد مقابل ممارسة بعض المهن أو استعمال بعض ممتلكات الدول التي أصبحت هذه التكاليف تعرف بالضرائب.

ومنه تعد الضرائب من أهم مصادر الإيرادات العامة في العصر الحديث ولا ترجع أهمية هذا المصدر لكبر حجمه إذا ما قورن بغيره من مصادر الإيرادات الأخرى وإنما لمدى تأثير الضرائب على النواحي السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، ونظرا لأهمية الضرائب في تغطية نفقات الدولة فقد عملت جاهدة من أجل الحصول على مبالغ مالية كبيرة باستطاعتها تحقيق انتعاش اقتصادي، ولا يمكن ذلك إلا من خلال تطبيق سياسة جبائية فعالة تركز على الضرائب ذات المردودية المالية العالية والمقبولة سياسيا واجتماعيا لتحقيق أهداف الدولة.

ومن وراء هذا البحث الذي يركز على دور الضرائب في تمويل النفقات بعد أن أصبحت هذه الضرائب مورد هام تعتمد عليه الدولة.

ولذلك نحن بصدد الإجابة على الإشكالية التالية: ما مدى مساهمة الضرائب في تمويل النفقات العامة؟ حالة الجزائر في الفترة ما بين 2002 - 2014 م.

- ويقودنا هذا التساؤل المحوري إلى طرح التساؤلات الفرعية التالية:

- 1 - ما هو مفهوم الضرائب وماهي عناصرها ؟
- 2 - ما هي أهدافها وأنواعها وفيما تكمن آثارها ؟
- 3 - ما هي النفقات العامة ؟ وكيف يتم صرفها ؟
- 4 - كيف يتم استخدام الضريبة في تمويل النفقات العامة ؟

الفرضيات:

- 1 - الضريبة من اهم إيرادات الدولة.
- 2 - للنفقات العامة تأثيرات على اقتصاد الدولة.
- 3 - للضريبة دور بارز في تمويل النفقات العامة.

المنهج المستخدم:

منهج وصفي تحليلي مع دراسة حالة الجزائر من سنة 2002 إلى سنة 2014.

المقدمة العامة

دوافع الدراسة: من بين الدوافع لدراستنا هذا الموضوع ما يلي:

الرغبة في الاطلاع على كيفية تحصيل الضريبة وطريقة توجيهها لتغطية النفقات العامة، وكذلك محاولة الإجابة عن التساؤلات المطروحة من أجل معرفة مدى مساهمة الضرائب في تغطية النفقات.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية دراسة هذا الموضوع في معرفة المكانة التي تحتلها الضريبة في تمويل النفقة العامة.

أهداف الدراسة:

التعرف على بعض المفاهيم المتعلقة بالموضوع منها الضرائب، النفقات العامة، التحصيل الضريبي، نفقات التسيير، نفقات التجهيز، بالإضافة إلى التعرف على مختلف أنواع الضرائب التي تقوم الدولة بتحصيلها.

تبرير الخطة:

من أجل الإجابة على السؤال السابق تم وضع هذه الدراسة اشتملت على فصلين نظريين وفصل تحليلي يهتم بدراسة حالة الجزائر حيث تعرضنا في الفصل الأول إلى التعريف ببعض المفاهيم المتعلقة بالضرائب من تعريف الضريبة ومكوناتها هذا في المبحث الأول، أما المبحث الثاني فتعرضنا إلى أنواع الضرائب ومبادئها وتقنيات الضرائب، وفي المبحث الثالث تطرقنا إلى أهداف الضريبة وتأثيراتها.

أما في الفصل الثاني فتعرضنا إلى النفقات العامة حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى التطور التاريخي للنفقات وكذلك تعريفها وخصائصها، في حين أن المبحث الثاني تعرضنا فيه إلى مراحل صرف النفقة وتقسيماتها، أما المبحث الثالث فتطرقنا فيه إلى أسباب تزايد النفقات وآثارها.

ونجد في الفصل الثالث دراسة حالة الجزائر ما بين 2002 إلى 2014 في تمويل الضرائب للنفقات العامة.

الفصل الأول:
مفاهيم عامة حول
الضرائب

تمهيد:

تحتل الضرائب مكان الصدارة بين مصادر الإيرادات العامة ليس فقط باعتبار ما يمكن أن تحققه من موارد مالية ولكن لأهمية الدور الذي تلعبه في تحقيق أغراض السياسة المالية، ولما تثيره من مشكلات فنية واقتصادية وما يترتب عليها من آثار اقتصادية واجتماعية، لذلك فإن لدراسة الضرائب نتناول جوانب متعددة ومتشعبة، وينبغي الإلمام بها جميعا لاكتمال الحصيلة بهذا الفرع من المعرفة.

غير أن هذا التمسك يجاور بكثير آفاق هذه الدراسة، الأمر الذي ينبغي معه الاقتصار على بعض الموضوعات الجوهرية دون غيرها وسنقتصر في دراستنا في هذا الفصل على الأصول النظرية للضرائب ومفاهيم عامة حولها من خلال:

المبحث الأول: ماهية الضريبة

المبحث الثاني: مبادئ وأنواع الضريبة

المبحث الثالث: أهداف الضريبة آثارها

المبحث الأول: ماهية الضرائب

تعد الضريبة من أهم الإيرادات المالية للدولة ففي العصر الحديث لا يمكن أن تستقطع الضريبة دون أن تثير انعكاسات أو نتائج على الاستهلاك والادخار والإنتاج وأيضاً الاستثمار، وهذا التأثير يختلف باختلاف الفلسفة السياسية والاقتصادية للدولة، وتحتل الضريبة مكاناً مرموقاً في التشريعات الضريبية لمختلف الدول.

المطلب الأول: التطور التاريخي للضريبة

يمكن ربط التطور التاريخي للضرائب بتطور أهداف الدولة ودورها في المجتمع فالإنسان بالطبيعة كائن اجتماعي يسعى لوجود تنظيم يحكم علاقات الأفراد ببعضهم البعض ولذلك فالقبيلة هي أول نوع من التنظيم حيث لم تكن هناك حاجة إلى الضرائب.

وتلا ذلك حدوث تنظيمات أكثر تقدماً بأن ظهرت الدولة، وكان هدفها في البداية ينحصر في خط الأمان والنظام الداخلي وحمايتها من الاعتداءات الخارجية، حيث كانت لم تستطع القيام بكل ذلك لعدم توفر الموارد المالية التي تمكنها من تأدية مختلف المهام ما استدعى اللجوء إلى الضرائب.

ثم تطور دور الدولة بأن أصبحت بجانب تطبيق الوظائف السابق ذكرها تعمل على تحقيق الرخاء العام بشكله الأوسع مما فرض على الدولة إلتزامات كبيرة.⁽¹⁾

ويمكن تصور المراحل التي مرت بها فرض الضريبة كآلاتي:

المرحلة الأولى: الضريبة عند الفيزيوقراط الكلاسيك.

إن الفكر الاقتصادي الفيزيوقراطي ظهر في فرنسا في القرن 18 م وقد تمكنوا من خلال دراستهم للقوانين الطبيعية التي تحكم الظواهر الاقتصادية وكذا ضرورة حرية التجارة إلى التوصل إلى بعض النتائج وذلك فيما يتعلق بطبيعة الثروة وتوزيعها، بحيث اعتبروا الأرض هي مصدر الثروة وهي الوحيدة التي تستطيع خلق فائض إنتاجي صافي، ومن ثم فهذا الفائض هو الذي تفرض عليه الضريبة، ونتج عن هذا الفكر الاقتصادي تقسيم الفيزيوقراط المجتمع إلى ثلاث طبقات:

- **الطبقة الأولى: الطبقة المنتجة**، وتتمثل في طبقة المزارعين الذين يقومون باستغلال الأرض، كما يقومون باستخراج الدخل الصافي الناجم عن العمل الذي قاموا به.

(1) عزمي يوسف خطاب، الضرائب ومحاسبتها، دار الإصدار العلمي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2010، ص 15.

- **الطبقة الثانية: الطبقة العقيمة**، والتي تشمل كل الأفراد الذين يعملون في التجارة والصناعة، وفي نظر الفيزيوقراط لا يؤدي نشاط هذه الطبقة إلى الزيادة في الثروة.

- **الطبقة الثالثة: طبقة الملاك**، وتمثل الطبقة التي تستحوذ على الدخل الصافي الذي تنتجه الطبقة المنتجة، بالإضافة إلى ما تقوم به من باقي اعمال النشاط التي من شأنها أن تؤدي إلى زيادة إنتاجية الأرض وتمييتها.

بينما نجد الفكر الاقتصادي الكلاسيكي يؤكد على حيادية الضريبة وذلك انطلاقاً من فكرة حيادية الدولة واقتصار دورها على توفير الأمن الداخلي والخارجي للبلد، كما أن هناك يد خفية هي التي تقوم بتحريك قوى السوق وأية وضعية تحدث تكون ناتجة بصورة تلقائية دون أن تتدخل الدولة.

بالإضافة إلى ذلك نجد أن الدولة تقوم بتقدير النفقات العامة والإيرادات العامة اللازمة لتغطية تلك النفقات، وهذا ما يتطلب أن يكون هناك توازن بين النفقات والإيرادات الذي يعبر على حسن الإدارة المالية.⁽¹⁾

المرحلة الثانية: الضريبة في الفكر الاقتصادي الحديث.

إن الأزمة العالمية التي حلت بالاقتصاد الرأسمالي سنة 1929 م ساهمت في انكماش الطلب وانتشار البطالة وانهايار أسواق البورصات، مما أدى على ظهور فكر اقتصادي جديد وإلى إدماج اقتصاد المالية العامة في النظرية الاقتصادية وقد جاء بها " جون كينز " سنة 1936 م.

فقد انتقد " كينز " فكرة اليد الخفية التي تستخدم لإحداث التوازن التلقائي وهذا لحيادية الدولة والنظرة غير التدخلية في النشاط الاقتصادي.

وفيما يتعلق بالضريبة فقد أكد انه بإمكان الدولة أن تقلص من الميل الحدي للاستهلاك لبعض فئات المجتمع وذلك بفرض الضرائب على مداخيلها، وعليه تستطيع الدولة أن تؤثر على مستوى الطلب على الاستهلاك وذلك بإعادة توزيع الدخل من خلال السياسة الضريبية، كما تستطيع الدولة أن تفرض ضرائب تصاعدية على الدخل المرتفعة وتقوم بإعفاء الدخل المنخفضة من الضريبة، وبهذا الشكل يتزايد مستوى الاستهلاك وبالتالي الطلب الفعلي، كما يؤكد الفكر الاقتصادي الحديث على تخفيض الضرائب المباشرة على إيرادات رجال الأعمال لزيادة الادخار والاستثمار وزيادة عرض السلع بالإضافة إلى ضغط الإنفاق العام الموجه للاستثمارات العمومية.

⁽¹⁾ محمود جمام، النظام الضريبي و آثاره على التنمية الاقتصادية حالة الجزائر أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة منتوري قسنطينة السنة الجامعية 2010/2009 ص 11-12-13

المطلب الثاني: مفاهيم حول الضريبة

اقتترنت الضريبة بوجود السلطة في المجتمع السياسي وتطور مفهومها بتطور وظائف هذه السلطة وأهدافها، حيث نجد العديد من التعاريف للضريبة منها:

1. " تعرف الضريبة بأنها مبلغ من المال تفرضه الدولة وتجنیه من المكلفين بصورة جبرية ونهائية دون مقابل من أجل القيام بتغطية النفقات العمومية ".⁽¹⁾
2. " الضريبة اقتطاع نقدي جبري تجرته الدولة على مفردات الوحدات الاقتصادية المختلفة بقصد تغطية الأعباء العامة بين الوحدات المذكورة طبقاً لمقدرتها التكليفية ".⁽²⁾
3. " هي اقتطاع مالي من الدخل و ثروات أفراد المجتمع، تقوم به الحكومة جبراً من أجل تحقيق الخدمات العامة التي تقدمها الدولة دون أن يكون هناك عائد مباشر للفرد ".⁽³⁾
4. **تعريف صندوق النقد الدولي:** " على أنها تحويلات إجبارية يتلقاها قطاع الحكومة العامة، وتشمل الضرائب على الرسوم التي لا تتناسب على الإطلاق بكل وضوح مع تكاليف تقديم الخدمة ولكن تستبعد المساهمات الاجتماعية والغرامات والجزاءات ".⁽⁴⁾

المطلب الثالث: عناصر الضريبة

الضريبة فريضة إلزامية تحددها الدولة ويلتزم الممول بأدائها بلا مقابل، تمكن الدولة من تحقيق أهداف المجتمع، ويتضح من خلال هذا التعريف ضرورة توافر 6 عناصر مكتملة في الضريبة هي:

الفرع الأول: الضريبة فريضة نقدية.

الأصل في الضريبة أنها مبلغ من النقود إلا أنها اقتطاع نقدي، وهذا هو الحال في العصر الحديث فإن تم استيلاء الدولة على مال غير نقدي خرج الأمر عن نطاق الضريبة وأصبح مصادر بالنسبة للمنقولات، وهو أمر لا يتم إلا في حالات استثنائية كالمدافع الوطني على الدولة لتمويل نفقات الحرب، كما لا يعد تقديم الخدمات الإجبارية كالخدمة العسكرية ضريبة.

والشكل النقدي للضريبة يمتاز عن الشكل العيني للأسباب التالية:

⁽¹⁾ علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، ص 167.

⁽²⁾ فتحي أحمد زياب عواد، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار الرضوان للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 121.

⁽³⁾ محمود حسين الوادي، مبادئ المالية العامة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 50.

⁽⁴⁾ عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، الطبعة الأولى، دار جرير للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص 21.

أ. تتطلب الضريبة العينية تكاليف مرتفعة لجبايتها عن تلك التي تتطلبها الضريبة النقدية.
ب. لا تتفق الضريبة العينية مع قواعد العدالة من حيث توزيع الأعباء العامة فهي في حين تلزم الفرد بتقديم جزء من المحصول أو عدة ساعات من العمل تسقط من حسابها نفقة الإنتاج واختلافها من ممول لآخر.

لا تعد الضريبة العينية ملائمة للنظام المالي في الوقت الحاضر خاصة وأن الدولة تقوم نفقاتها بشكل نقدي.⁽¹⁾

الفرع الثاني: تفرض جبرا.

ليس للمكلف الخيار أو الإرادة في أدائها، فهي من أعمال السيادة للدولة فالعلاقة بين المكلف والدولة قانونية وليست علاقة تعاقدية، فالمشروع هو الذي يحدد الضريبة ووعائها ومعدلها وجميع الإجراءات الخاصة بها، وإذا امتنع المكلف عن دفعها يعرض للعقوبات القانونية، ويقضي مبدأ الإلزام بأن يقوم باقتطاعها شخص عام وهو الدولة أو شخص اعتباري أعطاهم القانون هذا الحق مثل الحكومة المركزية، الإقليمية، الوحدات الإدارية المحلية، البلديات والهيئات التشريعية أحيانا.⁽²⁾

الفرع الثالث: الضريبة بدون مقابل.

وهذا يعني أن دافع الضريبة لا يتلقى أي منفعة مباشرة أو محددة تعادل ما يدفعه من ضريبة، وقد يحل دافع الضريبة على عدة منافع غير مباشرة ولكن ليس للفرد الحق في المنفعة المترتبة في الإنفاق العام، وبما أن الفرد عضو في الجماعة فإن أي نفع يعود على الجماعة ككل سيشارك فيه ولذا لا يجوز أن يطالب بمقابل خاص به شخصيا.⁽³⁾

الفرع الرابع: الضريبة تهدف إلى تحقيق النفع العام.

ومن أهم أهدافها: توفير الأموال لتغطية النفقات وكذلك تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية.

الفرع الخامس: الضريبة تؤدي بصفة نهائية.

تؤدي الضريبة بصفة نهائية وهذا يعني أن المكلفين بالضريبة ليس لهم الحق في استرداد المبالغ التي دفعوها للخزانة العامة للدولة كضريبة ولا المطالبة بفوائد عنها باستثناء الحالة التي يدفع فيها المكلف مبلغا

⁽¹⁾ عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي والضريبي، الجزء الأول، الطبعة الثانية، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص 119.

⁽²⁾ محمود حسين الوادي، مرجع سبق ذكره، ص 51.

⁽³⁾ المرجع نفسه، ص 52.

يزيد عن مقدارها، حيث يحق له عندها مطالبة الإدارة الضريبية بردها وفي هذه الحالة تختلف الضريبة عن القرض العام حيث يتم استرداده مع فوائد من قبل المقرض.⁽¹⁾

الفرع السادس: الضريبة فريضة عامة.

حيث تعتبر التزاما شخصيا يكون شاملا وينطبق على جميع الأفراد في الدولة سواء كان شخصا طبيعيا أو اعتباريا حسب التبعية الاقتصادية وليس حسب التبعية السياسية أي الإقليمية.⁽²⁾

⁽¹⁾ عادل العلي، مرجع سبق ذكره، ص 124.

⁽²⁾ محمود حسين الوادي، مرجع سبق ذكره، ص 52.

المبحث الثاني: مبادئ وأنواع الضرائب

المطلب الأول: القواعد الأساسية للضريبة

يقصد بالقواعد الرئيسية التي تحكم الضريبة مجموعة القواعد والمبادئ التي يتعين على المشرع المالي الاسترشاد بها ومراعاتها بصدد تقرير النظام الضريبي في الدولة، حتى يكون النظام الضريبي نظاماً سليماً صالحاً للتطبيق محققاً بذلك الأهداف الاقتصادية والاجتماعية لهذا النظام، ويعتبر " آدم سميث " أول من نظم تلك القواعد والمبادئ وصاغها في كتابه الأول " ثروة الأمم " وتتلخص هذه القواعد فيما يلي:

1 - قاعدة العدالة والمساواة:

تعني ضرورة توزيع الأعباء الضريبية بين أفراد المجتمع وفقاً لمقدرتهم التكلفة أي كل حسب الدخل الذي يتمتع به، مع ضرورة إعفاء أصحاب الدخل المنخفضة من أداء الضريبة والأعباء العائلية بما يتناسب ومستوى المعيشة، وتتحقق العدالة عندما تكون الضريبة عامة تشمل كافة الأموال والأفراد بدون استثناء بالإضافة إلى أن يكون عبء الضريبة واحداً بالنسبة للجميع لجميع المكلفين، ويصبح النظام الضريبي عادل عندما يترتب عليه معاملة ضريبية تؤمن عدالة أغلبية أفراد المجتمع.⁽¹⁾

2 - قاعدة الوضوح واليقين:

على أية ضريبة مفروضة أن تكون واضحة معلومة حق العلم من حيث مقدارها وموعد دفعها وكيفية هذا الدفع، حتى تكون الضريبة بعيدة عن التعسف وعن التجاوز وبذلك لا يجوز للضريبة أن تكون مبهمه قابلة لتأويلات السلطة الإدارية وتحكمها.

فكل ضريبة لا يعرف المكلف مقدارها وزمان جبايتها ومكان دفعها معرفة تامة تعتبر ضريبة تعسفية وتؤدي لسوء الاستعمال والاختلاس وإرهاق المكلفين ويجب عدم دفعها.

ولقد اهتمت التشريعات الضريبية المعاصرة بقاعدة الوضوح واليقين، ونلاحظ من خلال النظم الضريبية المطبقة في كثير من البلدان أن أي ضريبة محدد في مطارحها وموعد فرضها وتاريخ وأساليب جبايتها.⁽²⁾

3 - قاعدة الملائمة:

أي اختيار مواعيد وأساليب ملائمة ومناسبة لجباية الضريبة تتفق وطبيعة الضريبة من ناحية وظروف المكلفين والأنشطة الخاضعة لها من ناحية أخرى، فمن الملائم أن يدفع التاجر الضريبة المستحقة على

(1) محمد طاقة، هدى العزاوي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص 90-91.

(2) أحمد زهير شامية، خالد الخطيب، المالية العامة، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 144.

أرباحه عند انتهاء السنة المالية لنشاطه وتحديد صافي حساباته، ومن غير الملائم أن يجبر الفلاح على دفع الضريبة قبل أن ينضج محصوله الزراعي ويصبح جاهز للبيع، أي يعتبر الوقت الذي يحصل فيه دافع الضريبة على دخله أكثر الأوقات ملائمة لدفع الضريبة.⁽¹⁾

4 - قاعدة الاقتصاد في النفقات:

ويقصد بهذه القاعدة أن يتم تحصيل الضريبة بأسهل وأيسر الطرق التي لا تكلف الإدارة المالية مبالغ كبيرة خاصة في ظل الروتين والإجراءات المعقدة مما يكلف الدولة نفقات قدر تتجاوز حصيلة الضريبة ذاتها، ومراعاة هذه القاعدة يضمن للضريبة فعاليتها كمورد هام تعتمد عليه الدولة دون ضياع جزء كبير منه في سبيل الحصول عليه.⁽²⁾

المطلب الثاني: أنواع الضرائب.

نتيجة تعدد الضرائب واختلاف أساليبها وآليات تحصيلها، من المفيد تصنيفها في مجموعات متجانسة باستخدام معايير ويساعد هذا التصنيف على التحليل إذ قد تكون بعض التصنيفات أكثر من غيرها ملائمة في بعض أنواع التحليل، ويتم تصنيف الضرائب حسب المعايير التالية:

أولاً: من حيث الوعاء الضريبي.

حسب هذا المعيار نجد الضريبة الوحيدة والضريبة المتعددة:

1- الضريبة الوحيدة L'impôt unique:

يقصد بها أن فرض ضريبة موحدة على الدخل المتولد على مختلف المصادر بعد خصم جميع التكاليف اللازمة للحصول على الدخل، وبعبارة أخرى يجمع ما يحصل عليه الشخص الواحد من الدخل المختلفة على أنها وعاء واحد.⁽³⁾

وتمتاز الضريبة الوحيدة ببساطتها وسهولتها وقلة نفقاتها لأنها تنفادى تعدد المصالح الإدارية التي تقوم بالتحصيل كما هو الحال في ظل نظام التعدد كما انها تمكن المكلف من المعرفة الدقيقة لما يقع عليه من عبء مالي، وهي أكثر عدالة ولا تؤدي إلى التدخل في الأوجه المختلفة للنشاط الاقتصادي كما يحصل في حالة تعدد الضرائب، فهي ضريبة أقرب إلى الحياد.⁽⁴⁾

⁽¹⁾ محمد طاقة، هدى العزاوي، مرجع سبق ذكره، ص 91.

⁽²⁾ سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، بدون طبعة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009، ص 130.

⁽³⁾ حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2007، ص 18.

⁽⁴⁾ عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، وعاء ضريبة الدخل في التشريع الضريبي، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2007، ص 34.

2- الضريبة المتعددة Multiplicité de l'impôt:

يقصد بنظام الضريبة المتعددة إخضاع الممولين لأنواع مختلفة من الضرائب⁽¹⁾، وتفرض الضريبة على كل نوع من أنواع الدخل حسب مصدر كل نوع مثل ضريبة العمل (الراتب) وضريبة المهنة الحرة⁽²⁾، ونظرا للعيوب التي وجهت للضريبة الوحيدة لجأت الدول إلى الأخذ بنظام تعدد الضرائب، ومن مميزات الضريبة المتعددة أنها أكثر ملائمة مع الضريبة الوحيدة لكونها تفرض بأسعار معتدلة وهي أكثر غزارة من حيث التحصيل والتقليل من التهرب الضريبي⁽³⁾.

ثانيا: من حيث الواقعة المنشئة للضريبة.

يقصد بالواقعة المنشئة للضريبة، أن الالتزام بالضريبة ينشأ بمجرد توافر تلك الظروف الموضوعية والشخصية التي تؤدي إلى ظهور الالتزام بالضريبة، وطبقا لهذا المعيار نميز ما يلي:

1 - الضريبة على رأس المال:

هي الضرائب التي تنشأ عن واقعة تملك رأس المال، ويقصد بها من الناحية الضريبية مجموعة الأموال المنقولة (أسهم، سندات...) والعقارية (المبنية والغير المبنية) والتي يمتلكها شخص في لحظة معينة والقابلة للتقدير بالنقود سواء كانت تدر دخلا أم لا ومن أمثلتها حقوق التسجيل المدفوعة بمناسبة تملك عقار مبني أو غير مبني بمقابل⁽⁴⁾.

2 - الضريبة على الدخل Les impôt sur le revenu:

والتي تتولد عن واقعة تحقق الدخل، ويفهم من الدخل كل ما يحصل عليه الشخص من الإيراد مقابل السلع التي ينتجها أو الخدمة التي يقدمها وبذلك تكون مصادر الدخل الأساسية هي: العمل، رأس المال، العمل ورأس المال معا، وللعمل عائد الأجر الذي تفرض عليه ضريبة على الأجور، بينما عائد رأس المال والفوائد تفرض عليها الضريبة على الدخل ويدر العمل ورأس المال معا ربحا تفرض عليه ضريبة على الأرباح إلخ.

3 - الضريبة على الاستهلاك Les impôt sur les dépenses:

هذه الضرائب هي نتاج واقعة الاستهلاك والتي مفادها أن الالتزام بدفع الضريبة ينشأ بمجرد شراء سلعة، ويقصد بالضرائب على الاستهلاك تلك الضرائب التي تفرض على الدخل عند استعماله في أوجه

(1) حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، مرجع سبق ذكره، ص 19.

(2) محمود حسين الوادي، مبادئ المالية، مرجع سبق ذكره، ص 60.

(3) عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، وعاء ضريبة الدخل في التشريع الضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 35.

(4) حميد بوزيدة، نفس المرجع السابق، ص 19.

معينة تتمثل بالحصول على السلع الاستهلاكية وضرائب الاستهلاك قد تفرض على استهلاك أنواع معينة من السلع، أي في صورة نوعية على الاستهلاك كالرسم الداخلي على الاستهلاك، وقد تفرض على جميع أنواع السلع في صورة ضريبة عامة على الاستهلاك كالرسم على القيمة المضافة (TVA).⁽¹⁾

ثالثاً: من حيث تحمل العبء الضريبي.

وفقاً لهذا المعيار نميز بين الضرائب المباشرة والغير مباشرة كما يلي:

1 - الضرائب المباشرة Les impôt directs:

هي الضرائب التي يتحملها المكلف مباشرة ولا يستطيع نقل عبئها إلى شخص آخر بأي حال، فمثلاً الضرائب على الدخل والضرائب على رأس المال⁽²⁾، غير أن هذا المعيار يعتبر غير دقيق ففي حالة فرض ضريبة على تاجر أو منتج فإن نقل الضريبة إلى المستهلك يتوقف على مرونة العرض والطلب وظروف التكلفة وشروط السوق لسلعة ما.⁽³⁾

ومن خصائص الضرائب المباشرة أنها تحقق العدالة في توزيع العبء الضريبي (ضرائب تصاعديّة)، وتعتبر من الأدوات الفعالة في إعادة توزيع الدخل بين فئات المجتمع باعتبارها ضرائب شخصية، أي أنها تأخذ بعين الاعتبار الظروف الشخصية للمكلف.⁽⁴⁾

2 - الضرائب غير المباشرة Les impôt indirects:

وهي عكس الضريبة المباشرة أي أن المكلف يستطيع نقل عبئها من شخص لآخر مثل ضرائب الجمارك التي تكون منخفضة التكاليف عند تحديد الأسعار وكذا الرسم الداخلي على الاستهلاك وبذلك فدافع هذه الضرائب يستطيع نقل عبئها للمستهلكين.⁽⁵⁾

ومن أهم خصائصها أنها أكثر ملاءمة بالنسبة للمكلف لأنها تكون بنسبة قليلة وحسب حدوث الواقعة، بالإضافة إلى أن مبالغها تكون غير ظاهرة أمام المكلف لأنها تكون ضمن سعر السلعة وكذا سرعة جبايتها ووفرة التحصيل.⁽⁶⁾

(1) حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، مرجع سبق ذكره، ص ص 20-21.

(2) المرجع نفسه، ص 22.

(3) علي خليل، سليمان اللوزي، المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2013، ص 213.

(4) محمود حسين الوادي، مبادئ المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 56.

(5) حميد بوزيدة، نفس المرجع السابق، ص 22.

(6) المرجع نفسه، ص 57.

رابعاً: من حيث السعر المعدل Le taux de l'impôt:

يعرف معدل الضريبة بأنه مبلغ الضريبة في علاقته بوعاء الضريبة ويتحدد معدل الضريبة بشكل عام من طرف السلطات العامة بناء على احتياجاتها من تغطية أعبائها وتبعاً لمعيار معدل الضريبة نجد الضريبة النسبية والضريبة التصاعدية.⁽¹⁾

1 - الضريبة النسبية:

هي الضريبة التي يبقى سعرها ثابتاً رغم تغير المادة الخاضعة لها بحيث تتناسب قيمة الضريبة وقيمة العناصر الخاضعة لها ومن أمثلة الضرائب النسبية الضرائب على أرباح الشركات IBS، الرسم على القيمة المضافة الذي يفرض نفسه بنسبة 7% أو 17% على رقم الأعمال.

ومن مميزات هذه الضريبة - الضريبة النسبية - أنها بسيطة حيث تفرض بسعر واحد وتحقق مبدأ العدالة، فهي تعامل جميع المكلفين معاملة واحدة بالإضافة إلى أنها لا تهدد الثروات والدخول.⁽²⁾

2 - الضريبة التصاعدية:

تكون الضريبة تصاعدية إذا كان سعرها الحقيقي يزداد بزيادة المادة الخاضعة للضريبة، أي أن سعرها يتغير بتغير قيمة وعاء الضريبة فيزداد كلما ازدادت المادة الخاضعة لها.⁽³⁾

ويعتقد الاقتصاديون الحديثون بأن الضريبة التصاعدية هي أكثر عدالة من الضريبة النسبية نظراً للمقدرة التكلفة للمكلف، ومن خلالها يتم تقليل ذلك التفاوت أو تلك الفجوة الواسعة بين أصحاب الدخل المرتفعة وأصحاب الدخل المنخفضة، وللضريبة التصاعدية تأخذ أشكالاً متعددة:

- التصاعدية بالطبقات أو ما يسمى بالإجمالي.

- التصاعدية بالأجزاء.⁽⁴⁾

1-2- التصاعدية بالطبقات:

وفي هذا النوع يتم تقسيم المكلفين إلى عدد من الطبقات ويطبق على كل طبقة معدل واحد على كامل القيمة من اختلاف معدل الضريبة بالنسبة للطبقة الأخرى.

⁽¹⁾ حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، مرجع سبق ذكره، ص 25.

⁽²⁾ محمد طاقة، هدى العزاوي، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 110.

⁽³⁾ حجار مبروكة، أثر السياسة الضريبية على إستراتيجية الاستثمار في المؤسسة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص علوم تجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، السنة الجامعية 2005/2006، ص ص 14 - 15.

⁽⁴⁾ محمود جمام ، مرجع سبق ذكره ص 37.

والجدول التالي يوضح تقسيم المشرع الجزائري للضريبة على الدخل الإجمالي:⁽¹⁾

الجدول رقم (01): السلم الضريبي المطبق على الدخل الإجمالي للأشخاص الطبيعيين لعام 2016 للجزائر IRG.

معدل الضريبة	أجزاء الدخل الخاضعة للضريبة
0 %	لا يتجاوز 120000
20 %	من 120001 إلى 360000
30 %	من 360001 إلى 1440000
35 %	أكبر من 1440000

المصدر: قانون المالية 2015 (محين لغاية 2016)، المادة 104.

2-2- التصاعدية بالأجزاء:

وتسمى أيضا بالتصاعدية بالشرائح، حيث طبق فيها معدل الضريبة المتصاعد الجديد على الجزء الإضافي فقط من الدخل وليس على الدخل بكامله، وفي هذا الأسلوب تقل قيمة الضريبة المستحقة على الدخل الصغيرة أو التغير الطفيف في الدخل، وغي نفس الوقت تزداد قيمة الضريبة المستحقة على الدخل الكبيرة نتيجة ما تحويه من شرائح عديدة ذات أسعار مرتفعة، ومن أهم مميزات هذا الأسلوب مساهمته في تحقيق التوازن الاجتماعي.⁽²⁾

المطلب الثالث: تقنيات الضريبة.

يقصد بتقنيات الضريبة مجموعة الإجراءات التطبيقية المكتبية المؤدية إلى تنظيم جداول التكاليف وطرحها ذمة على المكلفين للحصول طبقا للقواعد المقررة، وذلك بموجب الأحكام والقوانين والتشريعات والتعليمات النافذة، وهذا يعني أن هناك مجموعة من الإجراءات الإدارية، لا بد أن تمر على ثلاث مراحل وهي:

الفرع الأول: تقدير الوعاء الضريبي.

لتقدير وعاء الضريبة يجب أن يحدد القانون بالتفصيل الواقعة المنشئة للضريبة، أي الشروط اللازم توفرها لتكون الضريبة دينا بذمة المكلف، أما عن طرق تقدير الوعاء الضريبي فهناك طريقتان وهما:

⁽¹⁾ حجار مبروكة، أثر السياسات الضريبية على استراتيجية الاستثمار في المؤسسة، مرجع سبق ذكره، ص 15.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 16.

1- الطريقة الأولى: طريقة التقدير الإداري.

ويتم ذلك عن طريق السلطة الضريبية بشكل مباشر وغير مباشر:

أ. **التقدير الإداري المباشر:** تقوم الإدارة بتقدير وعاء الضريبة بأي طريقة تجدها مناسبة للوصول إلى أدق تقدير، ويتبع التقدير الإداري المباشر في الأوعية التي يسهل تقديرها مثل الدخل والثروات العقارية وغيرها....

وفي حالة امتناع عن إقرار وعاء الضريبة تلجأ الإدارة الضريبية في تحديد الوعاء الضريبي لطريقة التقدير الإداري المباشر.⁽¹⁾

ب. **التقدير الإداري غير المباشر:** عند عدم تيسر إتباع طريقة التقدير المباشر تلجأ إلى طريقة التقدير غير المباشر والذي يكون بعدة طرق منها:

• طريقة المظاهر الخارجية:

تبعاً لهذه الطريقة تفرض الضريبة استناداً إلى مؤشرات وأدلة خارجية يحددها المشرع ومن أمثلتها: الدخل، الثروة، القيمة الإيجارية....

وتمتاز هذه الطريقة في التقدير ببساطتها وسهولتها وانخفاض تكلفتها، إلا أنها لا تحقق العدالة وبعيدة عن الدقة.⁽²⁾

• طريقة التقدير الجزافية:

وطبقاً لهذه الطريقة يتم تحديد وعاء الضريبة بأسلوب جزافي إذ تقوم الإدارة الضريبية بتقدير الضريبة بناءً على وجود أدلة وقرائن مقدمة إليها من قبل الممول، مثال عن ذلك تقدير دخل الطبيب استناداً إلى الدليل وهو ساعات العمل في العيادة.

ويمكن أن يكون التقدير الجزافي للوعاء بإحدى الصيغتين:

- **الصيغة الأولى:** وهي التقدير الجزافي القانوني الذي يتم بموجبها الاعتماد على القرائن والأدلة التي نص عليها القانون الضريبي.

- **الصيغة الثانية:** وهي التقدير الجزافي الإنفاقي والتي تتم بعد المناقشات بين الإدارة الضريبية ودافع الضريبة على ضوء ما نص عليه القانون.⁽³⁾

⁽¹⁾ سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار النجلة، عمان، 2011، ص ص 145-146.

⁽²⁾ علي الخليل، سليمان اللوزي، المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 197.

⁽³⁾ المرجع نفسه، ص 198.

2- الطريقة الثانية: طريقة التقدير عن طريق الإقرار.

أ. طريقة التقدير بالاعتماد على تقارير الممول:

يقوم المكلف بتقديم الإقرار إلى الإدارة الضريبية عن وعاء الضريبة مثل ثروته ودخله وحجم إنتاجه، وتتميز هذه الطريقة بالسهولة ولكن قد يقدم المكلف بيانات غير دقيقة مما يضطر السلطات المالية إلى تدقيقها والتحري عن صحتها بالوسائل المناسبة، ويتطلب نجاح هذه الطريقة وجود الوعي الضريبي لدى المكلفين وموظفي الضريبة.⁽¹⁾

ب. طريقة التقدير بالاعتماد على تقارير غير الممول:

وتبعاً لهذه الطريقة تستند الإدارة الضريبية في تقديرها للوعاء الضريبي إلى تقارير مقدمة من قبل طرف آخر غير ممول.

إن أهم ما ينسب إلى هذه الطريقة هو دقة المعلومات المقدمة إلى الإدارة الضريبية وذلك لعدم وجود مصلحة لمقدم التقرير في الإدلاء بالمعلومات، ويمكن استخدام هذه التقارير كوسيلة للمطابقة مع التقدير الجزافي ومع التقدير بالاعتماد على تقرير الممول نفسه.⁽²⁾

الفرع الثاني: تصفية الضريبة.

تهدف تصفية الضريبة إلى تحديد مبلغ أو مقدار الدين الضريبي من خلال تطبيق سعر أو معدل الضريبة على المادة الخاضعة للضريبة، وتطبيق سعر أو معدل الضريبة على المادة الخاضعة للضريبة يمكن حساب مبلغ الضريبة المستحقة.⁽³⁾

الفرع الثالث: تحصيل الضريبة.

تعتبر مرحلة تحصيل الضريبة هي المرحلة النهائية، وهي من المراحل المهمة وذلك لأن الإخفاق في الجباية مهما كان سببه يضر بالخزينة العامة وقد يؤدي إلى عجز في الموازنة.⁽⁴⁾

وتتبع الإدارة المالية طرقاً مختلفة في تحصيل الضريبة فهي تقوم باختيار طريقة تحصيل مناسبة لكل ضريبة، ومن أهم طرق تحصيل الضرائب نذكر ما يلي:

⁽¹⁾ سعيد علي العبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 147.

⁽²⁾ علي خليل، سليمان اللوزي، مرجع سبق ذكره، ص 199.

⁽³⁾ عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 53.

⁽⁴⁾ عادل العلي، مرجع سبق ذكره، ص 172.

أ. التوريد المباشر:

بموجب هذه الطريقة يقوم المكلف بسداد قيمة الضريبة المستحقة مباشرة إلى الإدارة الضريبية من واقع الإقرار الذي يقدمه عن دخله أو ثروته.

ب. الأقسام المقدمة:

يدفع المكلف بمقتضاها أقساطا دورية خلال السنة المالية طبقا لإقرار يقدمه عن دخله المتوقع أو حسب قيمة الضريبة المستحقة عن السنة السابقة.

يسترد المكلف ما قد يزيد عن قيمة الضريبة المدفوعة أو يدفع ما قد يقل عنها، وميزة هذه الطريقة تتمثل بتزويد الخزينة العامة بالسيولة على مدار السنة.⁽¹⁾

ج. الحجز من المنبع:

قد تلجأ الإدارة الضريبية بصدد تحصيل بعض الضرائب إلى طريقة الحجز من المنبع بأن تلزم شخصا ثالثا تربطه بالمكلف الحقيقي علاقة دين أو تبعية بحجز قيمة الضريبة المستحقة وتوريدها رأسا إلى الخزينة العامة.⁽²⁾

⁽¹⁾ محمد طاقة، هدى العزاوي، مرجع سبق ذكره، ص 113.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 114.

المبحث الثالث: أهداف الضريبة وآثارها الاقتصادية

المطلب الأول: أهداف الضريبة

تفرض الضريبة على الفرد من أجل تحقيق أغراض معينة، يأتي في مقدمتها الهدف التمويل باعتبارها مصدرا هاما للإيرادات العامة، بالإضافة إلى الأهداف المالية و السياسية و الاقتصادية الأخرى، و قد تطورت هذه الأهداف بتطور دور الدولة.

ففي ظل الدولة الحارسة مهيمنة، كان الغرض من الضريبة هدفاً مالياً بحتاً أي تحقيق إيرادات للدولة حتى تستطيع أن تواجه بها نفقاتها المحدودة من أجل تسيير المرافق العامة.

لكن مع تطور دور الدولة زيادة أنشطتها و تدخلها في الحياة الاقتصادية بصورة فعالة تطورت أهداف الضريبة، هذا الاقتطاع الإجباري الذي أصبح بمثابة أداة أساسية في يد الدولة لتحقيق أهدافها الاقتصادية والسياسية و الاجتماعية فهي تمثل أداة من أدوات السياسة الاقتصادية.⁽¹⁾

ونظراً لما تحدثه الضرائب من تغيير في المراكز المالية للمكلفين فقد نبهت الدول إلى ما تحققه الضريبة من آثار اقتصادية واجتماعية غير مقصودة، فبعد انتشار الأفكار العالمية الحديثة نبذت الدول الأفكار التقليدية عن حياد الضريبة واتخذت الضريبة كوسيلة لتحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية معينة وكذا أهداف مالية.⁽²⁾

أولاً: الأهداف المالية للضريبة.

إن الهدف المالي للضريبة هو تغطية مقدار النفقات العامة وتأمين إيرادات دائمة من مصادر داخلية لخزينة الدولة، ومن هنا نشأت فكرة أو قاعدة "وفرة حصيلة الضرائب" أي اتساع وظيفة الضريبة بحيث يكون شاملاً لجميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين مع الاقتصاد قدر الإمكان في نفقات الجباية، حيث يكون الإيراد الضريبي مرتفعاً، وهذا ما نلاحظه في اقتصاديات الدول المتطورة حيث ترتفع نسبة الإيرادات الضريبية إلى الناتج القومي الإجمالي، فالأمر مرتبط في الواقع بمستوى التطور الاقتصادي.⁽³⁾

ومن هنا يتبين ان الهدف المالي يأخذ الأولوية في الأهداف.⁽⁴⁾

⁽¹⁾ محرزى محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012، ص ص 132 - 163.

⁽²⁾ علي زغود، المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 178.

⁽³⁾ خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، الطبعة الثالثة، دار زائل للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص ص 102-103.

⁽⁴⁾ محرزى محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 163.

ثانيا: الهدف الاقتصادي للضريبة.

إن الضريبة ترمي إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية في التخصيص والتوزيع والاستقرار والنمو، وذلك من خلال تأثير الدخل، الادخار، الاستثمار والإنتاج، ومنه فالضريبة كأداة مالية يمكن ان تلعب دورا هاما في:

- 1 - إعادة تخصيص الموارد الاقتصادية: من خلال تشجيع الدولة لبعض فروع النشاط الاقتصادي.
- 2 - تحقيق الاستقرار الاقتصادي في حالتي الركود و التضخم وذلك من خلال استخدام السياسة المالية الملائمة لتحقيق الضريبة أو زيادة الإعفاءات من الضرائب.
- 3 - تحقيق هدف النمو الاقتصادي: أي الزيادة في النسبة المئوية للإنتاج، مثل إعفاء بعض الدخل بنسبة تتصاعد مع تصاعد عدد الأولاد في العائلة.⁽¹⁾
- 4 - استخدام الضريبة لتشجيع بعض النشاطات الإنتاجية مثل إعفاء قطاع السياحة من الضرائب إما بشكل دائم أو مؤقت.
- 5 - استخدام الضريبة لمنع التمرکز في المشاريع الاقتصادية وذلك عن طريق فرض ضرائب خاصة عند اندماج الشركات التي تتجه نحو التمرکز.⁽²⁾

ثالثا: الهدف الاجتماعي للضريبة.

تستعمل السياسة الضريبية لتحقيق مجموعة من الأهداف الاجتماعية ومنها:

- 1 - إعادة توزيع الدخل على مستوى الأفراد وذلك عن طريق سحب جزء من هذا الدخل من الفئة القادرة ودفعها لفئة أخرى.⁽³⁾
- 2 - تطوير المجتمع وذلك بإحداث تطورات اجتماعية مثل الضرائب المفروضة على المالكين الزراعيين الغائبين عن الملكية.
- 3 - معالجة أزمات المجتمع كحل أزمة السكن وذلك عن طريق فرض ضريبة عالية على المساكن الشاغرة.⁽⁴⁾
- 4 - التقليل من المظاهر الاجتماعية السيئة كالتدخين وشرب الكحول بفرض ضرائب مرتفعة عليها.

⁽¹⁾ علي خليل، سليمان اللوزي، المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 175-176-177.

⁽²⁾ خالد شحادة الخطيب، احمد زهير شامية، أسس المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 154-155.

⁽³⁾ ياسر صالح الفريجات، المحاسبة في علم الضرائب، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2009، ص 42.

⁽⁴⁾ علي خليل، سليمان اللوزي، المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 178-179.

5. مكافحة الفقر بكون الضريبة أداة لتوفير دخول إضافية بطريقة تسمح بتنمية الاقتصاد، حيث تساهم في تقليل حدة التفاوت في توزيع الدخل.⁽¹⁾

المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية للضرائب

تلعب الضرائب بوصفها اقتطاعاً من دخول الأفراد وثروتهم دوراً مهماً في اقتصاديات الدول فتستخدم بوصفها أداة من أدوات السياسة المالية في التأثير على الإنتاج والاستهلاك والادخار وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وفي ما يلي سنتناول الآثار الاقتصادية للضرائب.

1. أثر الضرائب على الإنتاج:

تؤثر الضرائب على الإنتاج بجوانب مختلفة ويظهر ذلك من خلال تأثيرها في المتغيرات الاقتصادية (الادخار، الاستهلاك، الاستثمار) وتأثيرها أيضاً على عناصر الإنتاج (العمل، رأس المال) ويكمن ذلك في:

- تستخدم لتمويل البرامج والأنشطة الاستثمارية كأداة لتوجيه الاقتصاد القومي باتجاه الاستثمارات المرغوبة.

- تعمل على حماية الإنتاج المحلي من خلال رفع أسعار الضرائب الجمركية على السلع المستوردة، فبعمل ذلك على إقبال الأفراد على شراء السلع المحلية وبالتالي زيادة الطلب يؤدي إلى زيادة الإنتاج.

- تؤدي الضرائب إلى آثار توسعية في الإنتاج من خلال ما يعرف بالضريبة المحفزة، إذ يرغب المنتجون في المحافظة على دخولهم قبل فرض الضريبة إلى خفض نفقات الإنتاج وإلى رفع الإنتاجية، ومن ثم التوسع في الإنتاج.⁽²⁾

أما فيما يتعلق بالآثار السلبية فهي تتمثل في خفض الإنتاج لأن فرض الضرائب على الإنتاج يعد جزءاً من التكاليف، وكلما زادت تكاليف الإنتاج قلت الأرباح وقلت معها الحوافز على التوسع في الإنتاج القائم أو بناء منشآت إنتاجية جديدة.⁽³⁾

بالإضافة إلى تأثيرها على حجم الاستثمارات إذ تعتمد هذه الأخيرة على حجم المدخرات فإذا أدت الضريبة إلى نقص الدخل أدى ذلك إلى نقص المدخرات، كما تؤثر أيضاً على الإنتاج من خلال تأثيرها في القدرة على العمل كون أن الضريبة اقتطاعاً من دخول الأفراد فيؤدي ذلك إلى نقص استهلاكاتهم.⁽⁴⁾

⁽¹⁾ عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، مرجع سبق ذكره، ص 119-117.

⁽²⁾ عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي الضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 264-265.

⁽³⁾ سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 162.

⁽⁴⁾ عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي والضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 265.

2 - أثر الضرائب على الإستهلاك:

تؤثر الضرائب في الاستهلاك بصفة مباشرة عن طريق إنقاص القوة الشرائية في أيدي الأفراد وبصفة غير مباشرة عن طريق التأثير في الكم الكلي المتاح من سلع وخدمات الإستهلاك، علاوة على عدة اعتبارات أخرى تؤثر في نسبة ما ينفق على الاستهلاك من الدخل مثل توزيع المدخرات، أسعار الفائدة، درجة توفر السلع والخدمات والتكوين السكاني.⁽¹⁾

ومنه فإن الضرائب بصفة عامة تؤدي إلى تخفيض الدخل النقدية المتاحة للأفراد الذين يتحملون العبء النهائي للضريبة وهو ما يعني إخفاض الدخل الممكن التصرف فيه ومن ثم تتأثر القوة الشرائية لهؤلاء الأفراد.⁽²⁾

ومن جهة أخرى يتوقف أثر الضريبة في الاستهلاك على خطة الدولة في استخدام الحصيلة الضريبية فإذا قامت الدولة بتجميد حصيلة الضريبة فإن الاستهلاك يتجه نحو الانخفاض، أما إذا استخدمت الدولة هذه السلع والخدمات فإن نقص الاستهلاك من جانب الأفراد نتيجة فرض الضريبة يعوضه زيادة الاستهلاك الذي يحدثه إنفاق الدولة.

3 - أثر الضرائب على الادخار:

من المعروف أن الدخل هو مصدر للادخار حيث أن الضرائب لا تتعدى كونها اقتطاع نقدي من دخول الفرد فإنها تؤدي إلى نقص في مكونات الدخل من استهلاك وادخار، ويختلف هذا التأثير باختلاف الفئة التي يقع عليها عبء الضريبة وعلى نوع الضريبة، فالضرائب التي تصيب مصادر الادخار كالضرائب على رأس المال والضريبة على الدخل الإجمالي وغيرها، أي أن الضرائب المباشرة بصفة عامة تضر بالادخار بصورة أكبر من الضرائب غير المباشرة خاصة إذا تعلقت بالفئات ذات الدخل المرتفعة تخصص جزءا كبيرا من دخلها للادخار.⁽³⁾

4 - أثر الضرائب على الأسعار:

⁽¹⁾ أحمد عبد السميع علام، المالية العامة المفاهيم والتحليل الاقتصادي والتطبيق، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، 2012، ص101.

⁽²⁾ محمد البناء، اقتصاديات المالية العامة مدخل حديث، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2009، ص 249.

⁽³⁾ سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 163.

إن الضريبة تعتبر كلفة يتحملها المنتج لذلك تساهم في رفع أسعار السلع والخدمات المنتجة، لأن المنتج يحاول قدر المستطاع أن ينقل العبء الضريبي إلى المام أي إلى المستهلك وإن كانت إمكانية النقل هذا تعتمد على عدة أمور منا مرونة كل من العرض والطلب والسوق الذي يعمل فيه المنتج.⁽¹⁾

وعليه فإن الدول عندما تريد أن تنتج سياسة انكماشية أي خفض الأسعار ومعالجة التضخم تلجأ إلى رفع أسعار الضرائب مما يؤدي إلى رفع أسعار السلع والخدمات ومن ثم خفض الطلب الكلي والذي يؤدي إلى خفض الأسعار والعكس صحيح.

5 - أثر الضريبة في التوزيع:

قد ينتج على الضريبة أن يعاد توزيع الدخل والثروة بشكل غير عادل لصالح الطبقات الغنية على حساب الفئات غير الغنية، ويحدث هذا بالنسبة للضرائب غير المباشرة باعتبارها اثر عبي على الفئات الفقيرة، أما الضرائب المباشرة و هي تؤثر على الطبقات الغنية و مستوي الادخار.

ومما هو جدير بالذكر أن الطريقة التي تستخدم بها الدولة حصيلة الضريبة تؤثر على نمط التوزيع فإذا أنفقت الدولة هذه الحصيلة في شكل نفقات تحويلية أو ناقلة بمعنى تحويل الدخل من طبقات اجتماعية معينة إلى طبقات أخرى دون أي زيادة في الدخل بحيث تستفيد منها الفئات الفقيرة فإن هذا يؤدي إلى تقليل التفاوت بين الدخل.⁽²⁾

6 - أثر الضرائب على تنقلات رؤوس الأموال الأجنبية:

كما هو معلوم أن رؤوس الأموال تنتقل من بلد لآخر سعياً وراء الربح ولأن الضرائب تعتبر عنصر مؤثر على حجم الأرباح فإن انخفاض الضرائب في بلد معينة يجذب رؤوس الأموال إليه والعكس صحيح، ولذلك تقرر الكثير من الدول النامية في مراحلها الأولى من التنمية معاملات ضريبية ممتازة لأرباح رؤوس الأموال الأجنبية التي تشارك في تحقيق التنمية.⁽³⁾

(1) سوزي علي ناشد، أساسيات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 211-212.

(2) محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 271-272.

(3) أحمد عبد السميع علام، المالية العامة المفاهيم والتحليل الاقتصادي والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 106.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل يمكن القول بأن الضريبة ليست حيادية خاصة بعد معرفة بأن الدولة تتخذها كأداة لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية وفقا لسياستها المتبعة وبذلك أصبحت وظيفية. وفي المقابل نجد أن الضريبة تشكل عبء على المكلفين يدفعها نظرا لتعدد النصوص القانونية وكثرة تغيراتها بالإضافة إلى المعدلات المرتفعة نسبيا التي تفرض عليهم، فقد أدى بالمكلفين بدفعها إلى انتهاج طرق التحايل والغش من أجل التخلص منها كليا أو جزئيا.

الفصل الثاني:

النفقات العامة

تمهيد:

إزدادت أهمية دراسة نظرية النفقات العامة في الآونة الأخيرة مع تعاظم دور الدولة وتوسع نشاطها في الحياة الاقتصادية، وترجع أهمية النفقات العامة إلى كونها الأداة التي تستخدمها الدولة من خلال سياستها الاقتصادية في تحقيق الهدف المسطرة التي تسعى إليها.

ولا نبالغ إذا ما قلنا أن المالية العامة هي المرآة العاكسة لحالة الاقتصاد وظروفه وللحالة السياسية وظروفها في دولة من الدول في فترة زمنية معينة، ويكتفي للتحليل على ذلك أن نقف على الدور الذي تلعبه النفقات العامة باعتبارها أحد موضوعات المالية العامة في الكشف عن الظروف الاقتصادية والهيكل الاقتصادي والظروف السياسية والهيكل السياسي لدولة ما.

ومن هذا المنطلق قسمنا فصلنا إلى ثلاث مباحث رئيسية وهي:

المبحث الأول: ماهية النفقات العامة

المبحث الثاني: تقسيم النفقات العامة والمراحل التي تمر بها

المبحث الثالث: أسباب تزايد النفقات العامة

المبحث الأول: ماهية النفقات العامة

المطلب الأول: التطور التاريخي للنفقات العامة

لقد كان للتطور الذي حدث في طبيعة الدولة من دولة حارسة إلى دولة متدخلة إلى منتجة أثره على النشاط المالي/ وقد انعكس هذا التطور لدور الدولة في النشاط الاقتصادي على تطور مفهوم المالية وبالتالي مفهوم النفقات العامة، وقد اختلف هذا المفهوم في ظل الدولة المتدخلة عن المفهوم الذي كان في ظل الدولة الحارسة.

ففي ظل الدولة الحارسة امتنع على الدولة التدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية واقتصر نتيجة لذلك غرض النفقات العامة على ضمان سير المرافق الأساسية التي لها دور إشباع الحاجات العامة الولية من دفاع وقضاء، وهذا ما كان له انعكاس على كتابات فقهاء الإقتصاد والمالية، فلم يعطي التقليديون النفقات العامة أهميتها التي تستحقها فكانت دراسة النفقات العامة توجه أساسا للمشاكل القانونية المتعلقة بإجراءات الإنفاق العام دون البحث في طبيعته وآثاره في الحياة الاجتماعية والاقتصادية.⁽¹⁾

كما تتصف النفقة العامة في ظل الدولة الحارسة بالحياد التام أي أن هذه النفقة لا بد أن توجه إلى الأنشطة التقليدية فقط علاوة على البحث عن الموارد التي تغطي هذه النفقات دون عجز أو فائض.⁽²⁾

أما في ظل الدولة الحديثة فقد تطور دور النفقة والغرض منها حيث أصبحت تلعب دورا إيجابيا وتستهدف إحداث آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية، وظهر ما يعرف بالنفقة ذات الغرض الخاص أي التي تتفق لتحقيق غرض محدد بحيث لم يعد دورها مقتصرًا على تسيير المرافق العامة، حيث أصبح من المتصور وجود نفقة تحقق غرضا سياسيا كأن تهدف الدولة من نفقاتها إرضاء سكان أحد الأقاليم أو إحدى الطبقات، كذلك قد تسعى الدولة إلى تقديم بعض الإعانات لتحقيق أغراض اجتماعية مثل رفع مستوى المعيشة، بالإضافة إلى وجود النفقة التي تحقق الغرض الاقتصادي والتي تعد من أهم صور النفقات في الوقت الحالي بعد تزايد دور الدولة في النشاط الاقتصادي، بحيث أصبحت النفقات العامة في صورتها المختلفة تلعب دور أساسي في تحقيق أغراض النمو والتنمية والاستقرار الاقتصادي.

وجملة القول ان نظرة الكلاسيك للنفقة كانت نظرة كمية في حين أصبحت النظرة الحديثة للنفقات نظرة نوعية، حيث انصب الاهتمام على طبيعة النفقة وآثارها على أوجه الإنفاق.⁽³⁾

(1) بن داود إبراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، دون طبعة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2010، ص 51.

(2) أحمد عبد السمیع علام، المالية العامة المفاهيم والتحليل الاقتصادي والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 45.

(3) محمد البناء، إقتصاديات المالية العامة - مدخل حديث .. مرجع سبق ذكره، ص 273.

المطلب الثاني: تعريف وخصائص النفقات العامة

الفرع الأول: تعريف النفقات العامة

1 - **النفقة لغة:** هي ما أنفق الرجل إذا افتقر وذهب ماله ومنها قوله تعالى: " قُلْ لَوْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْبَةَ الْإِنْفَاقِ... " الإسراء الآية (100).

أما النفقة في الاصطلاح هي إخراج جزء من مال مخصوص إلى بيت المال لوجهة مخصوصة تحقيقاً للصالح العام.⁽¹⁾

2 - النفقة العامة هي مبالغ نقدية تخرج من ذمة شخص عام بهدف تحقيق منفعة عامة.⁽²⁾

3 - النفقة هي مبلغ نقدي يدفع بواسطة خزانة عامة لإشباع حاجات عامة، وهذا الرأي وعلى الرغم من أنه يدلنا على أنه يحقق إشباع عام، إلا أن إنفاق المجتمع لا يرمي فقط إلى تحقيق عمليات الإشباع فهناك أهداف سياسية واجتماعية.⁽³⁾

4 - تعرف النفقات العمومية بأنها تلك المبالغ المالية التي تقوم بصرفها السلطة العمومية (الحكومة، الجماعات المحلية).⁽⁴⁾

5 - **التعريف الشامل:** الإنفاق العام مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص معنوي بهدف تحقيق منفعة عامة وعليه يمكن القول بأن الإنفاق العام يتكون من ثلاثة أركان:

- النفقة العامة مبلغ نقدي.
- النفقة العامة تصدر من الدولة أو أحد الأشخاص الذين يمثلونها.
- تهدف النفقة العامة إلى تحقيق النفع العام.

الفرع الثاني: خصائص النفقات العامة

من التعاريف السابقة نجد أن النفقات العامة تتكون من ثلاثة عناصر أساسية هي:

1 - النفقة العامة مبلغ من النقود:

يجب أن تكون النفقة العامة مبلغ من النقود، فمع شيوع الاقتصاد النقدي والتخلي على نظام المقايضة أصبحت الدولة تتفق مبالغ نقدية للحصول على السلع والخدمات لإشباع الحاجات العامة وهذا من أجل

⁽¹⁾ بن داود إبراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، مرجع سبق ذكره، ص 26.

⁽²⁾ عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي والضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 38.

⁽³⁾ أحمد عبد السميع عادم، المالية العامة - المفاهيم والتحليل الاقتصادي والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 41.

⁽⁴⁾ محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 55.

تسهيل مختلف التعاملات الاقتصادية بالإضافة إلى تسهيل عملية الرقابة الإدارية والبرلمانية على الإنفاق النقدي للدولة.⁽¹⁾

2 - النفقة العامة يقوم بها شخص عام:

من أهم ما يميز النفقة العامة عن الخاصة أن النفقة العامة تقوم بها جهة عامة والتي تتمثل في كافة الأشخاص المعنوية أي أشخاص القانون العام ممثلة في الحكومة المركزية والمحلية والهيئات العامة ومختلف الإدارات الحكومية، ويستند هذا المعيار على أساس أن الجهات العامة تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة في معظم الأحوال.⁽²⁾

3 - الإنفاق بغرض تحقيق منفعة عامة:

يجب أن يكون الهدف من النفقات العامة هو إشباع الحاجات العامة ومن ثم تحقيق المنفعة العامة أو المصلحة العامة وبالتالي لا يمكننا اعتبار مبلغ نقدي تم صرفه بهدف إشباع حاجة خاصة أو تحقيق منفعة خاصة تعود على الأفراد كنفقة عامة، والسبب في ذلك يرجع إلى ضرورة سيادة مبدأ العدالة والمساواة داخل المجتمع، إذ أن جميع الأفراد يتساوون في تحمل الأعباء العامة كالضرائب، ومن ثم يجب أن يكونوا على قدر من المساواة في الاستفادة من النفقات العامة للدولة، إذ أن تحمل الأعباء العامة والنفقات العامة هما وجهان لعملة واحدة.⁽³⁾

المطلب الثالث: قواعد الإنفاق العام

إن التعريف بالنفقات العامة لا يقف عند حد بيان أركانها بل يتعدى ذلك، حيث يجب معرفة القواعد التي تخضع لها هذه النفقات أي بيان الضوابط التي تحكم الإنفاق العام، وهذه القواعد يمكن تصنيفها كالتالي:

1 - قاعدة المنفعة:

تعني قاعدة المنفعة أن تهدف النفقات العامة إلى تحقيق أكبر قدر من المنفعة بأقل تكلفة ممكنة أو تحفيز أكبر رفاهية لأكبر عدد ممكن من الأفراد⁽⁴⁾، ويتطلب تحقيق هذه القاعدة أن توجه الدولة نفقاتها إلى إشباع الحاجات العامة، الأمر الذي يقتضي دراسة متطلبات الاقتصاد والمجتمع، ومقدار الحاجة إلى

⁽¹⁾ سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 56.

⁽²⁾ محمد البناء، اقتصاديات المالية العامة - مدخل حديث، مرجع سبق ذكره، ص 268.

⁽³⁾ محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 61-62.

⁽⁴⁾ خالد شحادة الخطيب، احمد زهير شامية، أسس المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 61.

مختلف المشاريع، وأن تفاضل بينهما وفقا للأولويات⁽¹⁾، وبالتالي على الدولة ان تراعي توزيع النفقات حسب حاجات النواحي والأقاليم المختلفة، وكذلك تراعي مختلف الطبقات الاجتماعية.²

2 - قاعدة الاقتصاد:

وتتضمن هذه القاعدة تجنب التبذير في النفقات العامة لأن مبرر النفقة هو ما تحققه من منفعة اجتماعية، حيث ان تحقيق أقصى ما يمكن من المنفعة العامة يجب أن يكون بأسلوب الإنفاق العقلاني، وهو ما يعبر عنه علماء المالية العامة بضابط الاقتصاد في النفقات أو ترشيد النفقات.⁽³⁾

وحتى يتم تطبيق هذه القاعدة وإدراك الوفرة في التكاليف لتحقيق الرشادة في النفقات وتحقيق أكبر منفعة اجتماعية بأقل التكاليف، يتطلب المر توفر رقابة عالية جيدة، بالإضافة إلى وجود جهاز إداري عالي الكفاءة يشعر بمهمته وحدودها في التنفيذ السليم إلى جانب تظافر وتعاون جهود الرقابة الإدارية والتشريعية التي تقوم بدور فعال في الكشف عن أوجه الإسراف والتبذير وفرض العقاب اللازم على المخالفين.⁽⁴⁾

وبصدد الحديث عن ترشيد النفقات لا يمكن أن نغض الطرف عن الإعتمادات الضخمة التي تستفيد منها وزارة الدفاع الوطني للدولة الجزائرية إذ تحتل المرتبة الثانية بعد وزارة التربية والتعليم، حيث ينبغي ترشيد نفقات الدفاع الوطني بجعلها نفقات منتجة للسلع والخدمات المختلفة باعتبار أن هذا مبررا لحماية السيادة الوطنية.⁽⁵⁾

3 - قاعدة الترخيص:

تعني هذه القاعدة أن يصرف أي مبلغ من الموال العامة أو أن يحصل الارتباط بصرفه إلا إذا كان سبق ذلك موافقة الجهة المختصة ضمن حدود اختصاصها الزماني والمكاني.

وتعتبر قاعدة الترخيص مظهر من مظاهر الاختلاف بين المالية العامة والمالية الخاصة، حيث أن هذه الخيرة تحتاج فقط إلى الموافقة من طرف من يملك حق الإنفاق دون الحاجة إلى الموافقة المسبقة.

تظهر أهمية قاعدة الترخيص في أنها ضرورية لتحقيق القاعدتين السابقتين وهما: المنفعة وقاعدة الاقتصاد والتأكد من استمرار سريانها من خلال كل ما يتعلق بالنشاط المالي للدولة وهو ما يتمثل في

(1) أحمد زهير شامية، خالد الخطيب، المالية العامة، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 50.

(2) فتحي أحمد دياب عواد، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 70.

(3) المرجع نفسه، ص 36.

(4) خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 63.

(5) اعمر يحيوي، مساهمة في دراسة المالية العامة: النظرية العامة وفقا للتطورات الراهنة، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، 2005، ص 37.

احترام الإجراءات القانونية التي تتطلبها التدابير التشريعية السارية عند إجراء الإنفاق العام بواسطة مختلف أساليب الرقابة.⁽¹⁾

فعلى سبيل المثال: النفقات في الجزائر تستلزم أن يرخص بها الأمر بالصرف قبل أن يدفعها للمحاسب على أن تعهد الأمر بالصرف يجب أن يؤشر عليه المراقب المالي.

وبعد أداء النفقة يأتي دور الرقابة التي يقوم بها خاصة مجلس المحاسبية والمفتشية العامة المالية للتأكد من مدى صرف الإعتمادات في الواقع فيما ينص عليه القانون.⁽²⁾

(1) خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 63-64.

(2) اعمر يحيوي، مساهمة في دراسة المالية العامة: النظرية العامة وفقا للتطورات الراهنة، مرجع سبق ذكره، ص 38.

المبحث الثاني: تقسيم النفقات العامة والمراحل التي تمر بها

المطلب الأول: مراحل صرف النفقات العامة

إن إجازة السلطة التشريعية (البرلمان) لاعتمادات النفقات لا يعني التزام الدولة بإنفاق كافة مبالغ الاعتمادات ولكنه لا يعني الإجازة والترخيص للدولة أن تقوم بنفقاتها في حدود هذه المبالغ دون أن يتعداها بأي حال من الأحوال تطبيقاً للمادة 75 من القانون 17/84 المؤرخ في 7 جويلية 1984، والتي نصت على ما يلي: " لا يجوز صرف أي نفقة مما يتجاوز الاعتمادات المفتوحة ضمن الشروط المحددة في هذا القانون، ما لم تنص أحكام تشريعية على خلاف ذلك".

ويمر صرف النفقة بعدة مراحل أشار إليها قانون المحاسبة العمومية المؤرخ في 15 أوت 1990 في المواد من 19 إلى 22، المراحل الثلاث الأولى التي يقوم بها الموظفون الإداريون (الأمرون بالصرف) وهي عقد النفقة، الالتزام، تصفية النفقة، الأمر بالصرف، أما المرحلة الرابعة يقزم بها المحاسبون العموميون وهي مرحلة الصرف الفعلي أو الدفع.⁽¹⁾

أ. عقد النفقة (الالتزام) Engagement:

هي أول خطوة لعقد النفقة يتم بموجبه تعهد والتزام هيئة عمومية بتحصيل عبء معين تصبح بموجبه الدولة مدينة للغير كإبرام صفقة أو تعيين موظف... إلخ، وتمنح صلاحية التعهد للأمر بالصرف المكلف بتسيير الفصل الذي يحتوي على الاعتقادات الخاصة بذبك بعد تأشير الالتزام من طرف المراقب المالي في بعض الحالات.⁽²⁾

ب. التصفية:

تهدف عملية التصفية إلى تحديد المبلغ بدقة والتأكد من حقيقة الدين الذي يقع على عبئه على الدولة من خلال تطابق العمل المنجز، كما يتطلب هذا القرار أيضا التأكد من انه لم يسبق الدفع من قبل وأن الداعي ليس مدينا للدولة بشيء حتى يمكن إجراء مقاصة بين الدينين.

ج. الأمر بالصرف:

وهو القرار الذي يصدر عن الهيئة المختصة يتضمن أمرا بدفع مبلغ النفقة التي إرتبطت بها الإدارة والتي سبق تحديدها وغالبا ما يصدر هذا الأمر في وقت واحد مع القرار الصادر بتحديد النفقة أي الأمر

(1) بوبقرة الشيخ، مراقبة تنفيذ النفقات العامة في ظل الإصلاحات المالية - حالة الجزائر .، مرجع سبق ذكره، ص 75.

(2) جمال بريقي، أساسيات في المالية العامة وإشكالية العجز في ميزانية البلدية، بحث مقدم ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2001-2002، ص 42.

بالدفع وهو بمثابة طلب دفع المبلغ المحدد على شكل موجه من الأمر بالصرف إلى المحاسب من أجل دفع المبلغ.

د. الدفع:

ويقصد به الصرف الفعلي للمبلغ إلى صاحب الحق فيه دائن الدولة وهي المرحلة المحاسبية، يراقب بصدها المحاسب العمليات الإدارية السابقة ليتأكد من توفر الاعتمادات المالية الكافية وسلامة إدراج النفقة في الفعل المعني وكذلك انجاز العمل المقصود بالدفع، بعد ذلك يحرر المحاسب حوالة الدفع ليصب المبلغ في الحساب البنكي أو البريدي الجاري أو بواسطة حوالة بريدية أو في شكل مبلغ نقدي لصاحب الحق (أو لفائدة المعني).⁽¹⁾

المطلب الثاني: تقسيم النفقات العامة

هناك العديد من التقسيمات التي تحدد بنيران النفقات العامة للدولة وبشكل عام يتوقف بيان النفقات العامة على ما تنقسم إليه من أنواع وعلى العلاقة القائمة بين هذه الأنواع، وعادة فإن أسس التقسيم تختلف حسب نوع النفقة، ويمكن ان تقوم بتقسيم النفقات العامة حسب عدة معايير، نوجزها فيما يلي:

أولاً: من حيث الدورية.

وفق هذا المعيار تقسم النفقات إلى نفقات عادية وغير عادية:

1 - النفقات العادية Les dependes ordinaires:

هي تلك النفقات التي تمول من إيرادات الدولة العادية (الضرائب، مداخيل وأملاك الدولة...) ويتكرر بانتظام في الميزانية مثل: مرتبات الموظفين ونفقات الصيانة، البنية القاعدية (التحتية)، نفقات التحويلات الاجتماعية... والمقصود بالدورية والتكرار هنا ليس تكرار كميتها أو حجمها وإنما تكرار نوعها في كل ميزانية حتى لو اختلف مقدارها من وقت لآخر.

2 - النفقات غير العادية Les dependes extraordinaires:

هي تلك النفقات التي تمول من الإيرادات غير العادية (كالقروض) وهذه النفقات لا تكرر بانتظام في الميزانية مثل: نفقات إنشاء الطرق ونفقات مواجهة آثار الكوارث الطبيعية أو الزيادة في أجور العمال، ويلجأ عادة إلى إقرار وترخيص هذه النفقة بواسطة قانون المالية التكميلي.⁽²⁾

⁽¹⁾ جمال بركي، أساسيات في المالية العامة وإشكالية العجز في ميزانية البلدية، مرجع سبق ذكره، ص 42.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 39-40.

ثانيا: من حيث القوة الشرائية (النقل).

يمكن تقسيم النفقات العامة طبقا لمعيار استعمال القدرة الشرائية أو نقلها وحجم تأثيرها على توزيع الدخل الوطني إلى نفقات حقيقية و نفقات تحويلية:

1 - النفقات الحقيقية Lesdepence réels:

يقصد بالنفقات الحقيقية تلك النفقات التي تنفقها الدولة مقابل الحصول على سلع وخدمات ضرورية لتسيير المصالح العامة، وتؤدي إلى زيادة الإنتاج القومي، ويمكن إعطاء أمثلة على ذلك في شراء الأجهزة والمعدات والآلات، الرواتب والأجور المدفوعة للموظفين لقاء حصول الدولة على خدماتهم لتسيير المصالح العامة، وتسمى النفقات العامة الحقيقية بالنفقات العامة غير الناقلة لأن الدولة تحصل في مقابل ما تدفعه على سلع وأدوات وخدمات.⁽¹⁾

2 - النفقات التحويلية:

هي تلك النفقات التي لا تؤثر مباشرة في الإنتاج القومي وإنما تستهدف إعادة توزيع الدخل القومي⁽²⁾، فالدولة تهدف منها إلى تحويل أو نقل جزء من الثروة أو الدخل القومي من شريحة إلى أخرى داخل المجتمع بهدف تحقيق أهداف اقتصادية، اجتماعية ومالية.⁽³⁾

وتتنقسم هذه النفقات تبعا لأهم أهدافها إلى أنواع ثلاثة وهي:

أ. نفقات تحويلية اجتماعية:

وهي تلك النفقات التي يكون الغرض منها نقل القدرة الشرائية من الأغنياء إلى الفقراء مثل: الإعانات الاجتماعية والتأمينات الاجتماعية، كما تعمل هذه النفقات على تحسين المستوى الاجتماعي لفئات المجتمع.

ب. نفقات تحويلية اقتصادية:

هي النفقات التي يكون الهدف منها تحقيق توازن اقتصادي ومن أمثلتها: إعانات الاستثمار والامتيازات الضريبية، إعانات ممنوحة لبعض المشاريع الإنتاجية بقصد تخفيف تكاليف إنتاجها.

⁽¹⁾ جهاد سعيد خصاونة، علم المالية العامة والتشريع الضريبي بين النظرية والتطبيق العلمي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2010، ص48.

⁽²⁾أعمر يحيوي، مساهمة في دراسة المالية العامة - النظرية العامة وفقا للتطورات الراهنة، مرجع سبق ذكره، ص 41.

⁽³⁾ جهاد سعيد خصاونة، علم المالية العامة والتشريع الضريبي بين النظرية والتطبيق العلمي، مرجع سبق ذكره، ص 48.

ج. نفقات تحويلية مالية: وهي النفقات التي تمثل قواعد الدين العام واستهلاكه، وتلجأ لها الدولة عندما تقوم بالنشاط المالي.⁽¹⁾

- وفي الآونة الأخيرة ازدادت أرقم النفقات التحويلية بسبب توسع الحكومات في استخدام القروض العامة لتمويل عجز موازنتها المستمرة واعتبارها موردا عاديا لتمويل نفقات الميزانية العامة.⁽²⁾

ثالثا: من حيث نطاق السريان (مجال).

يعتمد تقسيم النفقات وفق هذا المعيار على مبدأ شمول الإنفاق، فتقسم النفقات العامة إلى قسمين نفقات عامة مركزية ونفقات عامة محلية.

1 - النفقات المركزية (الوطنية):

وهي تلك التي ترد في ميزانية الدولة وتتولى الحكومة القيام بها⁽³⁾، وتعتبر النفقة العامة نفقة مركزية إذا كانت موجهة لصالح مجتمع الدولة بكامله مثل: نفقات الأمن والدفاع والبحوث العلمية.⁽⁴⁾

2 - النفقات المحلية (الإقليمية):

النفقات المحلية أو الإقليمية هي تلك النفقات التي تقوم بها الجماعات المحلية كالولايات والبلديات وترد في ميزانية هذه الهيئات⁽⁵⁾، وتعتبر النفقة نفقة محلية إذا كانت موجهة لصالح إقليم معين أو منطقة معينة داخل الدولة مثل، توزيع الماء والكهرباء والمواصلات.⁽⁶⁾

رابعا: من حيث الوظيفة.

تتقسم النفقات العامة تبعا لاختلاف وظائف الدولة إلى ثلاث نفقات أساسية هي، نفقات إدارية، نفقات اجتماعية ونفقات اقتصادية.

1 - النفقات الإدارية: وهي النفقات المخصصة لتمكين الجهاز الإداري للدولة من الاستمرار في تقديم

خدماته، ومن أمثلتها: نفقات الدفاع والأمن والعدالة ورواتب الموظفين⁽⁷⁾... ومنه فإن هذه النفقات مرتبطة مرتبطة بسير المصالح العامة والضرورية لأداء الدولة لوظائفها.⁽⁸⁾

(1) جهاد سعيد خصاونة، علم المالية العامة والتشريع الضريبي بين النظرية والتطبيق العلمي، مرجع سبق ذكره، ص 48.

(2) أمير يحيوي، مساهمة في دراسة المالية العامة - النظرية العامة وفقا للتطورات الراهنة، مرجع سبق ذكره، ص 41.

(3) محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 79.

(4) محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 139.

(5) محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 79.

(6) محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 139.

(7) سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 62.

(8) محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 70.

2 - النفقات الاجتماعية:

وهي النفقات المخصصة لتقديم الخدمات الاجتماعية والمتمثلة في الحاجات العامة التي تشبع الجانب الاجتماعي للمواطنين مثل: التعليم، الصحة، الضمان الاجتماعي، منح للبطالين...⁽¹⁾

3 - النفقات الاقتصادية:

هي تلك النفقات التي تقوم بصرفها الدولة لتحقيق أهداف اقتصادية بصورة أساسية ويسمى هذا النوع من النفقات بالنفقات الاستثمارية حيث تحصل الدولة على زيادة الإنتاج الوطني وتراكم رؤوس الأموال.⁽²⁾

المطلب الثالث: تقسيم النفقات العامة حسب التشريع الجزائري

استنادا إلى القانون رقم 17/84 المؤرخ في 07 جويلية 1984 الخاص بقوانين المالية والمعدل والمتمم، يمكن تقسيم النفقات العامة في الجزائر إلى نوعين:

نفقات التسيير Budget de fonctionnement.

نفقات التجهيز Budget d'équipement.

أولاً: نفقات التسيير.

يقصد بنفقات التسيير تلك النفقات الضرورية لسير أجهزة الدولة الإدارية ومصالحها باستمرار والمتكونة أساسا من أجور الموظفين، مصاريف الصيانة، معدات مكتب...إلخ، وهي عبارة عن اعتمادات مالية مخصصة لكل الدوائر الوزارية كل واحدة على انفراد طبقا لقانون المالية للسنة المالية، فكل وزارة لها اعتماد مالي خاص بها، ثم تأتي السلطة التنظيمية (رئيس الحكومة) لتوزيع هذه الاعتمادات داخل كل وزارة معينة⁽³⁾، وعليه لا يمكننا ملاحظة أي قيمة مضافة منتجة تحملها ملاحظة أي قيمة مضافة منتجة تحملها هذه النفقات للاقتصاد الوطني أي أنها لم تقم بعملية إنتاج أية سلعة حقيقية، فهذا النوع من النفقات موجه أساسا لإمداد هيكل الدولة بما تحتاجه من أموال حتى تتمكن من تسيير مرافقها.⁽⁴⁾

وتجمع نفقات التسيير في أربعة أبواب هي:

⁽¹⁾ سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 62.

⁽²⁾ محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، ص 70.

⁽³⁾ بوقرة الشيخ، مراقبة تنفيذ النفقات العامة في ظل الإصلاحات المالية - حالة الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، السنة الجامعية 2006 - 2007، ص 20.

⁽⁴⁾ محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 66.

- أعباء الدين العمومي والنفقات المحسومة من الإيرادات.
- تخصيصات السلطات العمومية.
- النفقات الخاصة بوسائل المصالح.
- التدخلات العمومية.

• **الباب الأول: أعباء الدين العمومي والنفقات المحسومة من الإيرادات.**

هي أعباء ممنوحة لتغطية أعباء الدين المالي والمعاشات وكذلك مختلف الأعباء المحسومة من الإيرادات وتتكون من عدة أقسام هي: (1)

القسم الأول: احتياط الدين.

القسم الثاني: الدين الداخلي، الدين العائم.

القسم الثالث: الديون الخارجية.

القسم الرابع: الضمانات.

القسم الخامس: النفقات المحسومة من الإيرادات.

• **الباب الثاني: النفقات المحسومة من الإيرادات:** هي تلك النفقات المخصصة لتسيير المؤسسات

السياسية مثل مجلس الأمة، المجلس الشعبي الوطني، وهذه النفقات مشتركة بين الوزارات. (2)

• **الباب الثالث: النفقات الخاصة بوسائل المصالح.**

وهي عبارة عن الإعتمادات الضرورية واللازمة لتسيير مصالح الوزارات من ناحية المستخدمين

والأجهزة والمعدات والعتاد ويتكون من الفقرات التالية: (3)

الفقرة الأولى: رواتب العمل.

الفقرة الثانية: الموظفون، المعاشات والمنح.

الفقرة الثالثة: الموظفون والتكاليف الاجتماعية.

الفقرة الرابعة: أدوات تسيير المصالح.

الفقرة الخامسة: أشغال الصيانة.

(1) علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2011، ص ص 32-33.

(2) بوقرة الشيخ، مراقبة تنفيذ النفقات العامة في ظل الإصلاحات المالية - حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 23.

(3) نفس المرجع السابق، ص 23.

الفقرة السادسة: إعانات التسيير.

الفقرة السابعة: النفقات المختلفة.

الباب الثالث: النفقات المختلفة.

• **الباب الرابع: التدخلات العمومية:** ويتكون هذا الباب من الفقرات التالية: (1)

الفقرة الأولى: التدخلات العمومية والإدارية مثل إعانات المجموعات المحلية.

الفقرة الثانية: الأنشطة الدولية مثل المساعدات التي تمنح للهيئات الدولية.

الفقرة الثالثة: تشمل النشاط التربوي والثقافي مثل تقديم المنح.

الفقرة الرابعة: النشاط الاقتصادي والتشجيعات والتدخلات مثل: الإعانات الاقتصادية والمكافآت.

الفقرة الخامسة: النشاط الاقتصادي إعانات للمؤسسات للمصلحة الوطنية (إعانات للمصالح العمومية الاقتصادية).

الفقرة السادسة: الإعانات الاجتماعية: المساعدات والتضامن.

الفقرة السابعة: النشاط الاجتماعي التوقعات (مساهمة الدولة في صناديق المعاشات وصناديق الصحة).

ثانيا: نفقات التسيير.

هي تلك النفقات التي لها طابع الاستثمار والذي يتولد عنه ازدياد الناتج الإجمالي وبالتالي زيادة ثروة البلاد، ويتم توزيع هذه النفقات حسب الخطة الائتمانية السنوية وتتفرع إلى ثلاثة أبواب وفقا للمادة 35 من قانون المالية لسنة 1984 وهي:

- الاستثمارات المنفذة من قبل الدولة.

- إعانات الاستثمار الممنوحة من قبل الدولة.. النفقات الأخرى بالرأس مال.

ويسمح هذا التقسيم الوظيفي لنفقات الاستثمار بإعطاء صورة واضحة لنشاط الدولة الاستثماري، حيث يميز بين نفقات الاستثمار بصفة عامة والعمليات برأس المال، مثال عن ذلك المحروقات، الصناعات المصنعة، المناجم والطاقة، الفلاحة والري..... إلخ (2)

(1) علي زغود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2011، ص ص 33-34.

(2) محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 68-69.

المبحث الثالث: أسباب تزايد النفقات العامة وآثارها

لقد أدى مبدأ تدخل الدولة لإقامة توازن اقتصادي واجتماعي ودفع عجلة النمو إلى زيادة الإنفاق العام بشكل كبير في كل دول العالم خاصة بعد الحرب العالمية الأولى، فظاهرة تزايد النفقات العامة ظاهرة عامة في المجتمع الدولي وترجع إلى أسباب اقتصادية، اجتماعية، سياسية وإدارية ومالية، وسنتطرق فيما يلي إلى جملة من هذه الأسباب.

المطلب الأول: الأسباب الظاهرية لتزايد النفقات العامة

وهي تلك الأسباب التي تؤدي إلى تضخم في الرقم الحسابي للنفقات العامة دون أن يقابلها زيادة في التكلفة الحقيقية أي في كمية السلع والخدمات المستخدمة لإشباع الحاجات العامة، أو حتى في تحسين مستوى الخدمة المقدمة وهذه الأسباب هي: (1)

أولاً: تدهور قيمة العملة.

أي تدهور القيمة الشرائية للنقود أو ازدياد عدد الوحدات النقدية بفتح الخزينة لمجال الإصدار النقدي بغرض توفير السيولة المالية وهذا ما ينتج تضخماً في أرقام النفقات العامة وبهذا يترتب عنه انخفاض قيمة النقود أي يكون هناك جزء من الزيادة في حجم النفقات العامة بصورة شكلية وظاهرية. (2)

ثانياً: اختلاف طرق الحاسبة المالية.

فتغير الطرق المحاسبية يمكن ان يظهر زيادات كبيرة في حجم الإنفاق العام (3)، حيث فيما مضى كان المتبع تخصيص بعض الإيرادات التي كانت تقوم بتحصيلها بعض الإدارات والمصالح لتغطية نفقاتها مباشرة ومن ثم لم تكن تظهر نفقاتها أو إيراداتها في الميزانية العامة للدولة مما كان يجعل النفقات العامة الواردة في الميزانية أقل من حقيقتها، ومع اتباع مبدأ وحدة أو عمومية الميزانية العامة الذي يقضي بضرورة ظهور دافة النفقات العامة وإيراداتها دون تخصيص في الميزانية العامة، ظهرت نفقات عامة كانت تنفق من قبل ولم تكن تظهر في الميزانية، ومن ثم فإن الزيادة في النفقات العامة في هذه الحالة تعد زيادة ظاهرية استدعت تغيير طرق المحاسبة المالية في الميزانية الحديثة. (4)

(1) محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 132.

(2) بن داود ابراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 62-63.

(3) محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 133.

(4) محرز محمد عباس، الرقابة المالية على النفقات العامة، مرجع سبق ذكره، ص 63.

ثالثاً: زيادة مساحة الإقليم والعدد السكاني للدولة.

نتيجة الاتساع الإقليمي والنمو السكاني يزداد حجم النفقات العامة، لكن هذه الزيادة لن تكون سوى ظاهرية لأن الدخل الفردي يبقى ثابتاً إن لم يتدهور وبالتالي فلن يزيد معدل الإنفاق لدى الفرد، والزيادة في عدد السكان تمنع القيام بمقارنات بين الفترات المختلفة، ولكي نتابع الزيادة بصفة واقعية يجب ان تكون المقارنات بين مقدار الإنفاق الذي يعود على الفرد خلال فترة المقارنة أي بقسمة الإنفاق الكلي على عدد السكان.⁽¹⁾

المطلب الثاني: الأسباب الحقيقية لتزايد النفقات العامة

يقصد بالزيادة الحقيقية للنفقات العامة تلك الزيادة في النفقات العامة التي يصاحبها - على عكس الزيادة الظاهرية - زيادة كمية الخدمات المقدمة ونوعيتها والزيادة في مقدار العبء الضريبي أو الأعباء الأخرى، وللزيادة الحقيقية أسباب متعددة من بينها:

أولاً: الأسباب السياسية.

من بين الأسباب السياسية التي أدت إلى زيادة حجم النفقات العامة ما يلي:

1 - إنتشار المبادئ الديمقراطية:

أدى انتشار هذه المبادئ إلى تطور الفكر السياسي واختفاء فكرة عدم مسؤولية الدولة عن تصرفاتها، كما أن اتساع نشاطها وتعدد وظائفها أدى إلى زيادة النفقات العامة، محاولة لكسب رضا الأنصار لتنفيذ البرامج الانتخابية.⁽²⁾

2 - نمو مسؤولية الدولة:

إن إقرار مبدأ مسؤولية الدولة عن أعوانها وعن صيانتها أما القضاء المحلي والقضاء الدولي، الزيادة في الإنفاق العام لمواجهة ما قد يفرض أو يحكم به على الدولة، ضف إلى هذا اتساع البعثات الدبلوماسية وانتشار المنظمات الدولية والإقليمية، كل هذا أدى إلى الزيادة في النفقات العامة.⁽³⁾

كما ان النفقات العسكرية والحربية أدت إلى زيادة حجم النفقات العامة خوفاً من الحروب، وكذلك الإنفاق الحربي يتم بسرية وبالتالي لا يخضع لإجراءات إدارية ومالية تضمن دقة الرقابة ما يؤدي للتبذير في الإنفاق للأموال العامة.

⁽¹⁾ بن داود ابراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، مرجع سبق ذكره، ص 63.

⁽²⁾ فتحي أحمد نياض عواد، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 888.

⁽³⁾ بن داود ابراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 65-66.

3 - نفقات الدولة في الخارج:

إن نمو العلاقات الدولية وما تقتضيه من واجبات تلزم الدولة القيام بها من تقديم المساعدات والمنح المادية والتقنية للدولة الأجنبية أو لرعاياها وهذا لتحقيق أهداف سياسية، اقتصادية أو وطنية أدى إلى زيادة النفقات العامة.⁽¹⁾

ثانياً: الأسباب الاقتصادية.

تأخذ الأسباب الاقتصادية لزيادة النفقات العامة مظاهر عديدة نذكر منها:⁽²⁾

- 1 - زيادة الثروة بما يترتب عنه زيادة إيرادات الضرائب الخاصة، مما يفسح المجال للإنفاق العام.
- 2 - التوسع في إنشاء المشروعات العامة بما ينتج عنه صرف مبالغ معتبرة.
- 3 - المنافسة الاقتصادية من حيث الدعم المالي لبعض الصناعات الوطنية لتتمكن من منافسة السلع الأجنبية.

ثالثاً: الأسباب المالية.

تعددت مصادر التمويل المالي الدولية والإقليمية وحتى الداخلية، مما أدى إلى تسهيل عملية الاقتراض وهذا ما شجع الدول وسهل لها عمليات تمويل خزائنها، ليتسنى لها الزيادة في معدلات الإنفاق العام استجابة للمطالب الاقتصادية والاجتماعية.⁽³⁾

رابعاً: الأسباب الاجتماعية.

مع الزيادة المسجلة للنمو الديموغرافي وتركز السكان في المدن والمراكز الصناعية تزايد حجم النفقات العامة لتغطية الطلب الحاصل على الخدمات التعليمية، الصحية والثقافية... إلخ، إلى جانب كل ذلك زيادة الوعي الاجتماعي وأصبح السكان يطالبون الدولة القيام بوظائف لم تعرف من قبل كالتأمين ضد البطالة، الفقر، المرض...⁽⁴⁾

خامساً: الأسباب الإدارية.

لقد أدى تطور وظيفة الدولة وانتقالها من دولة حارسة إلى دولة متدخلة إلى تضخم الجهاز الإداري بها وزيادة هيئاته ومؤسساته وارتفاع عدد الموظفين والعاملين بها، المر الذي يقتضي - بالضرورة - زيادة

⁽¹⁾ محرز محمد عباس، اقتصاديات النفقات العامة، مرجع سبق ذكره، ص 97.

⁽²⁾ محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلا، المالية العامة، دون طبعة، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2003، ص 48.

⁽³⁾ بن داود ابراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، مرجع سبق ذكره، ص 65.

⁽⁴⁾ محرز محمد عباس، اقتصاديات النفقات العامة، مرجع سبق ذكره، ص 95.

النفقات العامة لمواجهة تكاليف إقامة المؤسسات الإدارية الجديدة ودفع مرتبات وأجور الموظفين بها، كما يزيد من الإنفاق ارتفاع معدلات سوء التنظيم الإداري والبطالة المقنعة.⁽¹⁾

المطلب الثالث: آثار النفقات العامة

إن النفقات العامة تشكل أداة هامة من أدوات التأثير في الأوضاع الاقتصادية أي بعبارة أخرى من أدوات السياسة الاقتصادية، حيث تنقسم هذه الآثار إلى آثار مباشرة وآثار غير مباشرة.

أولاً: الآثار المباشرة للنفقات العامة.

تعرف الآثار المباشرة للنفقات العامة بالآثار الأولية للإنفاق العام والتي يترتب عنها آثار اقتصادية متعددة الجوانب نوجزها فيما يلي:

1 - الآثار على الإنتاج:

ويميز في آثار الإنفاق العام على الإنتاج بين آثار تتحقق في المدى القصير وأخرى تتحقق في المدى الطويل، ففي المدى القصير ترتبط آثار الإنفاق العام بتحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي عبر الدورات عن طريق التأثير على الطلب الكلي الفعال في الاقتصاد.

وفيما يتعلق بالمدى الطويل تختلف آثار الإنفاق على الإنتاج والدخل تبعاً لطبيعة هذا الإنفاق، فالإنفاق على المرافق التقليدية كالدفاع الخارجي والأمن الداخلي وإقامة العدالة، وإن لم تبدله علاقة مباشرة بالإنتاج إلا أنه يهيئ الظروف التي لا غنى عنها لقيامه، حيث يؤدي اختلال الأمن الوطني إلى عدم اطمئنان المنتجين على استثماراتهم ما يعوق سير الإنتاج، وكذلك يلعب الإنفاق العام دوراً فعالاً في توجيه الموارد الإنتاجية المتاحة إلى فروع النشاط المرغوبة عن طريق التأثير على معدلات الربح فيها بضمان أدنى حد من الأرباح أو سد العجز في ميزانية المشروع خلال فترة معينة وتقديم الإعانات كإعانات الإنشاء والتوسع.⁽²⁾

2 - آثار النفقات العامة على طريقة توزيع الدخل الوطني:

يقصد بطريقة توزيع الدخل الوطني الكيفية التي يوزع بها بين شرائح وفئات المجتمع ونصيب كل شريحة أو فئة منه وكقاعدة عامة يتحدد نمط توزيع الدخل بطبيعة طريقة الإنتاج.⁽³⁾

ويؤثر الإنفاق العام في توزيع الدخل الوطني بطريقتين:

⁽¹⁾ محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلا، المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 49.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص ص 39-40.

⁽³⁾ محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 104.

الأولى: تمتع الأفراد بخدمات عامة غير قابلة للتجزئة في حين يتحمل الأغنياء بنسبة أكبر من تمويل هذا الإنفاق فيعتبر هذا نقلا للدخول من أصحاب الدخل الكبيرة لأصحاب الدخل الصغيرة.

الثانية: استفادة الطبقات الفقيرة من بعض الخدمات القاصرة عليهم كالإعانات على البطالة، المستشفيات العامة، الملاجئ وغيرها.

ولكي يحدث الأثر ينبغي أن تكون معظم الإيرادات مستمدة من الضرائب المباشرة وخاصة التصاعدية لأن نصيب الطبقات الغنية منها أكبر من الفقيرة، مما يؤدي عمليا إلى توزيع الدخل القومي.⁽¹⁾

3 - أثر النفقات العامة على الاستهلاك:

تؤثر النفقات العامة على الاستهلاك بصفة مباشرة فيما يتعلق بنفقات الاستهلاك الحكومي أو العام أو من خلال ما توزعه الدولة على الأفراد في صورة مرتبات أو أجور يخصص نسبة كبيرة منها لإشباع الحاجات الاستهلاكية للأفراد.⁽²⁾

ويتخذ هذا النوع من الاستهلاك صورة شراء سلع وخدمات الموظفين العموميين أو عمال المرافق العامة كنفقات تنظيف وصيانة المباني الحكومية او الخدمات التي تؤديها الدولة للعاملين.

ويرى البعض أن هذا النوع من الاستهلاك يمثل نوعا من تحويل الاستهلاك من الأفراد إلى الدولة، فبدلا من أن تقدم الدولة للأفراد زيادة في مرتباتهم لزيادة استهلاكهم تقوم هي بهذا الإنفاق مما يؤدي لزيادة الاستهلاك بطريق غير مباشر.

4 - أثر النفقات العامة على الأسعار:

إن تدخل السلطة العمومية في سياسة الإنفاق العام من شأنه التأثير على مستوى السعار وهو الأمر الذي لم يعد مقتصرًا على الظروف الاستثنائية والطارئة فقط وإنما أصبح وسيلة ثابتة للتنظيم الاقتصادي.

يترتب على الإنفاق في المشروعات الإنتاجية زيادة السلع مما ينتج عنه انخفاض في الأسعار، أما توجيه الإنفاق العام إلى المجالات الاستهلاكية فهو يؤدي إلى زيادة أسعارها نظرا لزيادة الطلب عليها.⁽³⁾

(1) محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلا، المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 40-41.

(2) محرزى محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 103.

(3) محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلا، المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 41-42.

ثانياً: الآثار الغير مباشرة للنفقات العامة.

للنفقات العامة آثارا اقتصادية غير مباشرة تنتج من خلال دورة الدخل وهي ما تعرف من الناحية الاقتصادية بالآثار المضاعف والآثر المعجل.

ويطلق على الآثر المضاعف الإستهلاك المولد وكما يطلق على الآثر المعجل الاستثمار المولد.

1 - الآثر المضاعف:

يشير المضاعف في التحليل الاقتصادي إلى المعامل الذي يشير إلى الزيادة في الدخل لوطني المتولد عن الزيادة في الإنفاق وأثر زيادة الإنفاق العام الوطني على الإستهلاك.

ولتوضيح فكرة المضاعف فإنه عندما تزيد النفقات العامة فإن جزء منها يوزع في شكل أجور ومرتببات وفوائد وأسعار للمواد الأولية أو ريع لصالح الأفراد، وهؤلاء يخصصون جزء من هذه الدخول لإنفاقه على المواد الاستهلاكية المختلفة ويقومون بادخار الباقي وفقاً للميل الحدي للإستهلاك والادخار، والدخول التي تتفق على الإستهلاك تؤدي إلى إنشاء دخول جديدة لفئات أخرى وتقسّم ما بين الإستهلاك والادخار، والدخل الذي يوجه إلى الادخار ينفق جزء منه في الاستثمار، وبذلك تستمر دورة الدخل من خلال ما يعرف بدورة الدخل التي تتمثل في الإنتاج - الدخل - الإستهلاك - الإنتاج، مع ملاحظة أن الزيادة في الإنتاج والدخل لا تتم بنفس مقدار الزيادة في الإنفاق ولكن بنسبة مضاعفة لذلك سمي بالمضاعف.⁽¹⁾

2 - الآثر المعجل:

يقصد باصطلاح المعجل في التحليل الاقتصادي أثر زيادة الإنفاق أو نقصه على حجم الاستثمار، حيث أن الزيادات المتتالية في الطلب على السلع الاستهلاكية يتبعها على نحو حتمي زيادات في الاستثمار، والعلاقة بين هاتين الزياتين يعبر عنها بمبدأ المعجل.⁽²⁾

ويقصد بالمعجل الاستثمار الذي يشق من الطلب على السلع الاستهلاكية، وتفصيل ذلك أن الزيادة في الإنفاق العام، تؤدي إلى زيادة الطلب على السلع النهائية الاستهلاكية، مما يدفع منتجي هذه السلع إلى زيادة إنفاقهم الاستثماري لإنتاج تلك السلع التي ازداد عليها بمعدل أكبر.⁽³⁾

(1) محرزى محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 108-109.

(2) نفس المرجع السابق، ص ص 109-110.

(3) أحمد زهير شامية، خالد الخطيب، المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 108.

خلاصة الفصل:

من الملاحظ أن أهمية دراسة نظرية النفقات العامة تزداد خاصة في المدة الأخيرة تبعا لتعاظم دور الدولة وتوسع سلطتها وزيادة تدخلها في الحياة الاقتصادية، وترجع أهمية النفقات العامة إلى كونها الأداة التي تستخدمها الدولة من خلال سياساتها الاقتصادية في تحقيق أهدافها النهائية التي تسعى إليها، فهي تعكس كافة جوانب الأنشطة العامة وكيفية تمويلها، ولذلك نرى أن نظرية النفقات العامة قد شهدت تطورا يساير التطور الذي لحق بدور الدولة.

وأيا كانت الأسباب التي تؤدي إلى زيادة في النفقات العامة فمن الضروري أن تكون الإيرادات العامة على درجة من المرونة تسمح بتغطية هذه الزيادة في النفقات.

الفصل الثالث:

تمويل النفقات العامة في

ظل النظام الجبائي

الجزائري

تمهيد:

تعد الضرائب من أهم وأبرز مصادر الإيرادات العامة للدولة في العصر الحديث، ولا ترجع أهمية هذا المصدر لكبر حجمه إذا قورن بغيره من مصادر الإيرادات الأخرى، وغنما لمدى تأثير الضرائب على النواحي السياسية، الاقتصادية والاجتماعية.

ونظرا لأهمية الضرائب في تمويل ميزانية الدولة ودورها البارز في تغطية جزء كبير من النفقات العامة لها، فإن الدولة تعمل جاهدة من أجل الحصول على مبالغ مالية تمكنها من تحقيق إنعاش اقتصادي، ولا يمكن تحقيق ذلك إلا بتطبيق سياسة جبائية فعالة تركز على الضرائب ذات المردودية المالية الملائمة والمقبولة من الناحية السياسية والاجتماعية من أجل تحقيق أهداف الدولة خاصة في ظل التقلبات الاقتصادية.

وسنتطرق في هذا الفصل إلى معرفة الإيرادات الضريبية في الجزائر وتطورها خلال الفترة 2010-2015 حيث قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: تطور الضريبة في الجزائر

المبحث الثاني: تطور النفقات العامة في ظل الإنفاق العام

المبحث الأول: تطور الضريبة في الجزائر

المطلب الأول: هيكلية إدارة الضرائب في الجزائر

يتم تنظيم الإدارة الضريبية وفقا لمبدأ مركزية التوجيه ولا مركزية التنفيذ، حيث تتولى الإدارة المركزية التخطيط والرقابة وإصدار التعليمات، بينما تتولى الإدارة التنفيذية كافة أعمال التنفيذ التي تتطلبها إجراءات ربط وتحصيل الضريبة.

الفرع الأول: المصالح المركزية للضرائب.

1 - المديرية العامة للضرائب:

لقد تم استحداثها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 190/90 الصادر في 23 جوان 1992 المتضمن الإدارة المركزية لوزارة الاقتصاد، كما أن عملية الرقابة على المستوى المركزي تسير عن طريق مديرية البحث والمراجعات وهي مصلحة مركزية لها صلاحيات وسلطات على المستوى الوطني وتتضمن 3 مصالح جهوية للبحث والمراجعات و 4 مديريات فرعية وهي:

- المديرية الفرعية للتحقيقات والبحث عن المعلومات الجبائية.
- المديرية الفرعية للبرمجة.
- المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية.
- المديرية الفرعية للمقاييس والإجراءات.⁽¹⁾

2 - مديرية كبريات المؤسسات:

أنشأت هذه المديرية بموجب المرسوم 303/02 المؤرخ في 28/09/2002 والمعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي 494-2005 المؤرخ في 26/12/2005 ولها صلاحيات على المستوى الوطني والمكلفة بتسيير كل المهام، وهي الوعاء والتحصيل والرقابة والمنازعات وتتكون من 5 مديريات فرعية وهي:

- المديرية الفرعية لجباية المحروقات.
- المديرية الفرعية للتسيير.
- المديرية الفرعية للرقابة والقوائم.
- المديرية الفرعية للوسائل.

والمكلفون الخاضعون لهذه الضريبة هم:

(1) المرسوم التنفيذي 190/90 المؤرخ في 23/07/1990، الجريدة الرسمية، العدد 26، سنة 1990/7/24

- الأشخاص المعنويون أو مجتمعات الأشخاص المعنويين بقوة القانون أو فعليا أو العاملة في ميدان المحروقات وكذا الشركات التابعة لها.
- شركات رؤوس الأموال وشركات الأشخاص التي اختارت النظام الحيادي لشركات رؤوس الأموال المنصوص عليها في المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والتي يساوي أو يفوق رقم أعمالها في نهاية السنة المالية مائة مليون دينار جزائري (100000000 دج).
- تجمعات الشركات المشكلة بقوة القانون أو فعليا والتي يفوق أو يساوي رقم أعمالها ما قدره مليون دينار جزائري (1000000 دج).
- الشركات المقيمة في الجزائر والعضوة في التجمعات الأجنبية وكذا الشركات التي ليس لها إقامة مهنية في الجزائر كما هو منصوص عليه في المادة 1-156 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة.

الفرع الثاني: المصالح الغير مركزية للضرائب.

1 - المديرية الجهوية للضرائب:

أحدثت بموجب المرسوم التنفيذي 60/91 الصادر في 23 فيفري 1991 تم إنشاء تسعة مديريات جهوية تتوزع على النحو التالي: الجزائر، البلدية، الشلف، وهران، قسنطينة، عنابة، ورقلة، بشار، وهذه المديريات تتكفل بتنسيق ومراقبة عمل الإدارات الولائية، كما تتمتع باستقلالية تامة من حيث التصرف واتخاذ القرارات، مما يسمح بدعم مركزها وتقوية سلطتها وتضم:

- المديرية الفرعية للتكوين.
- المديرية الفرعية للتنظيم والوسائل.
- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية.
- المديرية الفرعية للرقابة.

2 - المديرية الولائية للضرائب:

تنفرع إلى 5 مديريات فرعية وهي:

- المديرية الفرعية للرقابة الجبائية.
- المديرية الفرعية للتحويل.
- المديرية الفرعية للمنازعات.
- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية.

3 - المصالح الجهوية للأبحاث والمراجعات:

توجد ثلاث مصالح جهوية للأبحاث والمراجعات ولها صلاحيات على المستوى الوطني وهي: الجزائر، وهران، قسنطينة.

4 - المديرية الفرعية للأبحاث والمراجعات:

وتنقسم المديرية الفرعية للأبحاث والمراجعات كالآتي:

- المديرية الفرعية للتحقيقات والبحث عن المعلومات الجبائية.
- المديرية الفرعية للبرمجة.
- المديرية الفرعية للنماذج والإجراءات.

5 - مفتشيات الضرائب:

تم إنشاء الضرائب بموجب الأمر رقم 60/91 بتاريخ 23 فيفري 1991 حيث تنص المادة 12 منه: تتولى مفتشية الضرائب على الخصوص مسك الملف الجبائي الخاص بكل خاضع للضريبة حيث تقوم بالبحث وجمع المعلومات الجبائية واستغلالها ومراقبة التصريحات وإصدار الجداول الضريبية وكشوف العائدات وتنفيذ عمليات التشغيل.

حيث تشكل مفتشية الضرائب حجر الأساس في تقييم الإدارة الجبائية وتنقسم إلى:


- مصلحة جباية المؤسسات والمهن الحرة.
- مصلحة الجباية العقارية.
- مصلحة جباية مداخيل الأشخاص الطبيعيين.
- مصلحة التدخلات.

6 - قباضات الضرائب:

وتنقسم إلى فئتين:

- قباضة تحصيل الضرائب.
 - قباضة التسيير المالي للبلديات والقطاعات الصحية.
- ويمكن توضيح هذه الهياكل الضريبية في المخطط التالي:

الشكل رقم (1): التنظيم الهيكلي لإدارة الضرائب.



المطلب الثاني: تطور الإيرادات الضريبية في الجزائر (إحصائيات 2010-2014)

يمكن تحديد الإيرادات الضريبية النهائية المطبقة على ميزانية الدولة خلال السنوات الخمسة السابقة (2010-2014)، من خلال الجول التالي:


الجدول رقم (02): الإيرادات الضريبية المحصلة في الجزائر (2010-2014).

2014	2013	2012	2011	2010	الإيرادات
2267450	1851000	1944573	1548533	1296709	1. الجباية العادية
866120	903000	862403	686405	559405	- الضرائب المباشرة
59300	49000	56265	47958	39841	- الطابع والتسجيل
853330	649200	651662	557641	493926	- الرسم على رقم الأعمال
3000	1500	1850	1459	1325	- الضرائب غير المباشرة
183562	222190	337571	228300	485700	- حقوق الجمارك
18650	23746	25537	20000	21000	□ Produits Domains
1577730	1615900	1519040	1529400	2820010	2. الجباية البترولية
3845180	3466900	3463613	3077933	4116719	3. المجمع (الجبائية العادية + الجباية البترولية)

المصدر: المديرية العامة للضرائب DGI.

ويمكن توضيح مدى تطور الإيرادات من الجباية العادية والجبائية البترولية من خلال الأعمدة البيانية:

الشكل رقم (02): تطور الإيرادات الضريبية.



المصدر: من إعداد الطلبة.

يتجلى من الجدول رقم(01) أن الإيرادات العادية قد عرفت تزايدا مستمرا خلال الفترة (2010-2014)، حيث بلغت الجباية العادية لسنة 2010 قيمة 1296709 مليون دينار جزائري في حين ارتفعت إلى 1548533 مليون دج سنة 2011، كما سجلت ارتفاعا ملحوظا في سنة 2012 قدر بـ 396040 مليون دج عن سنة 2011، أما في سنة 2013 فقد ارتفعت الإيرادات من الجباية العادية إلى 1851000 مليون دج، في حين سجلت مبلغ 2267450 مليون دج في سنت 2014 وهي السنة التي تم فيها تسجيل أعلى مبلغ من الإيرادات العامة الخاصة بالجباية العادية مقارنة بالسنوات الأربع السابقة، 2010-2011-2012-2013).

أما الجباية البترولية فقد سجلت تذبذبات في إيراداتها حيث بلغت في سنة 2010 مبلغ 2820010 مليون دينار جزائري، وانخفضت إلى 1529400 مليون دينار في سنة 2011 وكذلك في سنة 2012 حيث وصلت إلى 1519040 مليون دينار جزائري، أما في سنة 2013 فقد سجلت ارتفاعا طفيفا قدر بـ 1615900 ديون دينار في حين تراجع مرة أخرى في سنة 2014 حيث قدر هذا التراجع بمبلغ 38170 مليون دينار عن سنة 2013.

مما سبق نلاحظ ما يلي:

أن مبالغ الجباية البترولية المحصلة في السنوات الخمسة (2010-2014) والتي قدرت بـ 906280 مليون دينار جزائري أكبر من مبالغ الجباية العادية المحصلة خلال نفس الفترة والتي قدرت بـ 8908265 مليون دينار جزائري.

وهو ما يفسر بأن الجزائر تعتمد على الجباية البترولية في تمويل نفقاتها العامة أكبر مما هي معتمدة عليه في الجباية العادية، أي أن اقتصاد الجزائر اقتصاد أحادي.

المطلب الثالث: تقييم فعالية تمويل النفقات العامة بالجباية العادية في الجزائر

من خلال دراسة حالة الجزائر في الفترة الممتدة من 2002 إلى غاية 2014 سوف نقوم باستعراض تغطية الجباية للنفقات العامة.

الجدول رقم (03): هيكل الجباية الصاعدة للدولة من 2002-2014. (الوحدة مليار دينار)

2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	
3902.68	3890.81	3804.5	3474.1	3056.7	3275.4	2895.2	1951.4	1835.5	1719.8	1599.3	1520.3	1570.3	إيرادات الدولة
1577.73	1615.9	4519.0	1529.4	1501.7	1927.0	1715.4	973.0	916.0	899.0	862.2	636.1	916.4	الجبائية البترولية
2324.95	2274.9	2285.5	1944.7	1555	1348.4	1179.8	978.4	919.5	820.8	737.1	684.4	653.9	الجبائية العادية
7153.0	6635.6	7054.4	6085.3	4657.6	4199.7	4188.4	3194.9	2543.4	2105.1	1859.9	1730.9	1540.9	مجموع النفقات العامة
4552.04	4156.3	4691.3	3945.1	2736.2	2255.1	2290.4	1642.7	1452.0	1232.5	1241.2	1163.4	1038.6	نفقات التسيير
2611	2479.2	2363.0	2140.2	1921.4	1944.6	1898.0	1552.2	1091.4	872.5	618.7	567.5	502.3	نفقات التجهيز
51.87	54.73	48.71	49.29	56.83	59.79	51.51	59.5	63.32	66.59	59.38	58.82	62.95	معدل تغطية الجباية العادية للتسيير
59.57	58.46	60.07	55.97	50.87	41.16	40.75	50.13	50	47.72	46.08	45	41.64	نسبة الجباية العادية
40.42	41.53	39.92	44.02	49.12	58.83	59.24	49.86	50	52.27	53.91	55	58.35	نسبة الجباية البترولية
32.50	34.28	32.39	31.95	33.3	32.10	28.16	30.62	36.15	38.9	39.63	39.54	42.43	معدل تغطية الجباية العادية للنفقات الكلية
22.05	24.35	21.53	25.13	32.24	45.88	40.95	30.45	36.01	42.70	46.35	48.30	59.47	معدل تغطية الجباية البترولية للنفقات الكلية

المصدر: المديرية العامة للضرائب DGI.

1 - تطور الحصيلة الضريبية:

من خلال الجدول رقم (02) يتضح أن الجباية العادية في تزايد مستمر خلال الفترة الممتدة من 2002 إلى غاية 2014 حيث بلغت سنة 2002 653.9 مليار دينار جزائري لتنتقل إلى 919.5 مليار دينار جزائري سنة 2006 لتصل إلى 6085.3 مليار دينار جزائري سنة 2011، أما في سنة 2014 فقد وصلت إلى 2324.95 مليار دينار جزائري، إلا أن هذا التطور جد محدود مقارنة بحصيلة الجباية البترولية التي تبقى مهيمنة على إجمالي الإيرادات الضريبية خلال الفترة 2002-2005.

وفي سنة 2006 نلاحظ تعادل إيرادات الجباية العادية مع إيرادات الجباية البترولية ثم شهدت ارتفاعا جديدا خلال 2008 و 2009 حيث قدرت سنة 2009 بـ 58.83%، أما بعد 2009 نلاحظ تراجع في الجباية البترولية خلال الفترة 2010-2014 على عكس الجباية العادية التي بقيت مسجلة للارتفاع في حصيلتها الضريبية خلال نفس الفترة (2010-2014).

2 - تطور النفقات العامة:

من نفس الجدول نلاحظ أن النفقات العامة للجزائر في تزايد مستمر وذلك راجع لأسباب اقتصادية، اجتماعية وسياسية مختلفة، وهذا الارتفاع يختلف من سنة إلى أخرى فأحيانا ترتفع وأحيانا تنخفض وذلك بسبب الظروف الاقتصادية السائدة والسياسية التي تنتهجها الدولة، فمثلا خلال سنة 2002 نجد أن النفقات العامة بلغت 1540.9 مليار دينار جزائري في حين وصلت إلى 543.4 خلال سنة 2006، وهذا راجع إلى سياسة الإنعاش الاقتصادي من خلال برامج النفقات العامة التي طبقتها الجزائر مستغلة في ذلك ارتفاع أسعار البترول حيث عرفت النفقات العامة في الجزائر تزايدا خلال الفترة 2003-2007 إذ قدرت بـ 3194.9 مليار دينار جزائري مقابل 1730.9 لسنة 2003، إذ بقي هذا الارتفاع مستمر ليبلغ سنة 2014 مبلغ 7153.0 مليار دينار جزائري.

1-2 تحليل تطور نفقات التسيير:

عند تفحصنا لنفقات التسيير خلال فترة الدراسة نلاحظ انها تتزايد من سنة إلى أخرى، ويعود هذا الارتفاع المتتالي لهذا النوع من النفقات لسيطرة الدولة من خلال تحملها للمهام الأساسية المنوطة بها كالسيير المنتظم للإدارة العمومية المركزية منها والمحلية والتعليم والصحة..... إلخ.

حيث قدرت نفقات التسيير خلال الفترة (2002-2004) بـ 3443.2 مليار دج، هذا في ظل مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي.

أما في ظل البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي فقد قدر إجمالي نفقات التسيير 887.27 مليار دج ما بين 2005-2009، وفي ظل المخطط الخماسي للتنمية 2010-2014 فقد بلغت نفقات التسيير قيمة 20070.94.

وعليه يمكن القول أن المخطط الخماسي للتنمية كان له الحصة الكبر من إجمالي نفقات التسيير.

2-2- تحليل تطور نفقات التجهيز:

عند دراستنا لنفقات التجهيز خلال الفترة 2002-2014 نلاحظ أن نسبتها أقل من نفقات التسيير، ويمكن تقسيم تطور نفقات التجهيز وفق الفترات التالية:

- في ظل مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي قدر مبلغ نفقات التجهيز بـ 1688.5 مليار دينار جزائري، ويرجع السبب إلى برنامج تنفيذ المنشآت القاعدية والمشاريع الأخرى الذي تبنته الدولة خلال سنة 2001.

- في ظل البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي 2005-2009 قدر مبلغ نفقات التجهيز بـ 7358.7 مليار دينار وتميزت هذه الفترة بمعدل نمو أسرع لنفقات التجهيز بالمقارنة مع نفقات التسيير، ويرجع السبب إلى الجهد الميزاني المخصص لإنعاش النشاط الاقتصادي من خلال مختلف برامج النفقات العمومية.

3 - مدى تغطية الجباية العادية لنفقات تسيير ميزانية الدولة:

لم تستطع الجباية العادية من تغطية نفقات التسيير حيث بلغت نسبة 62.95% سنة 2002 لتتخفف إلى 58.82% سنة 2003 لترتفع إلى 63.32% سنة 2006 لتتخفف إلى 56.83% سنة 2010 لتواصل هذا الانخفاض إلى غاية سنة 2014 حيث قدرت نسبة التغطية لنفقات التسيير من الجباية العادية نسبة 51.87%، وبالتالي مازالت الجباية البترولية هي التي تغطي الجزء الأكبر المتبقي من نفقات التسيير.

4 - مدى تغطية الجباية العادية للنفقات العامة:

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن نسبة تغطية الجباية البترولية للنفقات العامة هي نسبة ضئيلة مقارنة بنسبة تغطية الجباية البترولية للنفقات العامة، إذ لم تتجاوز خلال الفترة من 2002-2010 النسبة 45% أي أن الجباية البترولية تمثل النسبة الأكبر في تمويل النفقات العامة في الجزائر.

وبداية من سنة 2011 إلى غاية سنة 2014 نلاحظ أن الجباية العادية أصبحت تمويل النفقات العامة بنسبة أكبر من الجباية البترولية إلا أن هذه النسبة منخفضة جدا في تغطية النفقات حيث لم تتجاوز هي الأخرى 35%.

من خلال الجدول رقم (02) نستنتج ما يلي:

- ضعف مساهمة الجباية العادية في الإيرادات العامة خلال الفترة الممتدة من 200-2014.
- وجود تذبذب كبير في الجباية العادية وذلك بسبب عدم تحكم الدولة في المصدر المالي الأساسي وهو الضريبة.
- مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات العامة بنسبة كبيرة.
- ضعف تغطية الجباية العادية للنفقات العامة من خلال فترة الدراسة والممتدة ما بين 2002-2014 وهذا يدل على عدم قدرة وكفاءة الإصلاح الضريبي في خلق أوعية ضريبية هامة تستطيع الدولة تمويل خزينتها بها.
- تمثل نفقات التسيير النسبة الأكبر من إجمالي النفقات العامة مقارنة بنفقات التجهيز.
- من خلال تحليلنا لتطور النفقات العامة خلال الفترة 2002-2014 نستخلص ان الاقتصاد الوطني اقتصاد ريعي لازال يعتمد على المادة الأولية بشكل تام، ويتجلى ذلك في سيطرة صادرات المحروقات على الإيرادات العامة ويتجلى ذلك في كون الجباية البترولية تشكل أكبر نسبة من حجم الإيرادات العامة التي تساهم في تغطية النفقات العامة.

المبحث الثاني: تطور النفقات العامة في ظل مخططات الإنفاق العام

المطلب الأول: مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004

يعتبر مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي الذي اقر في أبريل 2001 عبارة عن مخصصات مالية موزعة على طول الفترة 2001-2004 بنسب متفاوتة، وتبلغ قيمته الإجمالية 525 مليار دينار جزائري أي ما يقارب 7 مليار دولار، وهو يعتبر برنامجا ضخما قياسا باحتياطي الصرف الذي سجل قبل إقراره سنة 2000 والمقدر بـ 11.9 مليار دولار، وقد جاء هذا المخطط في إطار السياسة المالية التي بدأت في انتهاجها في شكل توسع في الإنفاق العام مع بداية تحسين وضعيتها المالية قصد تنشيط الاقتصاد الوطني.

الفرع الأول: مضمون مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي.

يتمحور مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي الممتد على طول الفترة من 2001-2004 بالأساس حول تدعيم الأنشطة الخاصة بالإنتاج الفلاحي والصيد البحري والبناء والأشغال العمومية ودعم الإصلاحات في مختلف القطاعات وكذا ما يخص التنمية المحلية والبشرية.

ويقدر الغلاف المالي المخصص لإنجاز هذا البرنامج 525 مليار دينار جزائري موزع كالتالي:

الجدول رقم (04): توزيع الاعتمادات المالية حسب القطاعات. (الوحدة: مليار دج)

النسبة المئوية %	المجموع	2004	2003	2002	2001	القطاعات
8.5	45.0	15	13	11	6	دعم الإصلاحات
12.8	65.3	12.0	22.5	20.2	10.6	دعم النشاطات المنتجة
21.7	114.0	3.0	35.7	42.9	32.4	التنمية المحلية
40	210.5	2.0	37.6	77.9	93.0	الأشغال الكبرى والمنشآت القاعدية
17	90.2	3.9	17.4	29.9	39	تنمية الموارد البشرية
100	525.2	36	162.2	181.9	181	المجموع

المصدر: المديرية العامة للميزانية (وزارة المالية)

1 - دعم الإصلاحات:

قدر المبلغ المخصص لدعم الإصلاحات بـ 46 مليار دينار على امتداد أربع سنوات وهو ما يمثل 8.6% من المبلغ الكلي لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي، وهو موجه لتوفير الظروف المناسبة من خلال دعم المؤسسات الوطنية الإنتاجية للسماح لها بالعمل وفق المعايير الفعالة وبالتالي فهو يهدف إلى إعادة هيكلة المؤسسات وتحسين المناخ الاقتصادي، وهو يتضمن إنجاز العمليات التالية:

الجدول رقم (05) الاعتمادات المرافقة للبرنامج. (الوحدة: مليار دج)

المجموع	2004	2003	2002	2001	العمليات
20	9.8	7.5	2.5	0.2	تحديث الإدارة الجبائية
22.5	5	5	7	5.5	صندوق المساهمة والشراكة
2	0.4	0.5	0.8	0.3	تهيئة المناطق الصناعية
2	/	0.7	1	0.3	صندوق تطوير التنافسية الصناعية
0.08	/	/	0.05	0.003	نماذج التقدير
46	15.2	13.7	11.35	6.33	المجموع

المصدر: مصالح رئاسة الحكومة، برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004).

2 - دعم الأنشطة المنتجة:

دعم النشاطات المنتجة يتضمن تدعيم قطاعي الفلاحة والصيد البحري والموارد المائية باعتمادات مالي معتبرة، منها البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية، ويمكن توضيح الاعتمادات المالية المخططة لهذا البرنامج في الجدول التالي:

الجدول رقم (06): توزيع الاعتمادات المالية المخصصة لقطاع الفلاحة. (الوحدة: مليار دج)

المجموع	2004	2003	2002	2001	العمليات / السنوات
53.4	12.0	18.8	15.1	7.5	الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية.
0.2	0	0.07	0.07	0.07	الصندوق الوطني لحماية الصحة الحيوانية والنباتية
2.28	0	1.14	1.14	0	صندوق ضمان المخاطر الفلاحية
55.9	12	20.01	16.31	7.57	المجموع

المصدر: رئاسة الحكومة، برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004).

الجدول رقم (07): توزيع الاعتمادات المخصصة لقطاع الصيد البحري والموارد المائية. (الوحدة: مليار دج)

التكلفة المالية	المحتوى المادي	البرامج
1.0	تحديث 300 وحدة	الصيد الساحلي
0.8	تحديث 750 وحدة	الصيد التقليدي
0.3	تهيئة 29 موقع	السواحل الحوضية
1.9	إنشاء 168 وحدة	الصيد في الأعماق المائية
0.8		تربية الأسماك
2.7		تدعيم وسائل الإنتاج
2.6		التكفل بالإنتاج السمكي
0.2		مسح ديون الصيادين
0.5		إنشاء مؤسسة القرض السمكي
9.50		المجموع

المصدر: رئاسة الحكومة، برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004).

3 - التنمية المحلية:

قدر الغلاف المالي المخصص في هذا الصدد بـ 113 مليار دينار مخصص لتمويل مشاريع الاستثمارات للمجالات التي لها صلة بالحياة اليومية للمواطنين، ويمكن توضيح الاعتمادات المالية المخصصة لقطاع التنمية المحلية كما يلي:

الجدول رقم (08): توزيع الاعتمادات المالية المخصصة لقطاع التنمية المحلية. (الوحدة: مليار دج)

المجموع	2004	2003	2002	2001	القطاع / السنوات
33.3	-	16.5	13.0	4	المخططات البلدية للتنمية
13.6	-	1.5	7.4	1.7	الري
5.5	-	2.0	2.0	1.5	البيئة
15.5	-	6	6	-	البريد والمواصلات
13.0	-	-	-	13.0	هياكل قاعدية طرقية
16.9	-	5.2	5.2	5.7	منشآت إدارية
97.0	0	31.2	31.2	28.9	المجموع

المصدر: مصالح رئاسة الحكومة، برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004).

4 - الأشغال الكبرى والمنشآت القاعدية:

الاعتماد المالي المخصص له هو 210.5 مليار دينار جزائري ويتمحور حول ثلاث مجالات أساسية وهي التجهيزات الهيكلية، إعادة إحياء المناطق الجبلية الريفية، لهضاب العليا، قطاع السكن والبناء الحضري.

الجدول رقم (09): توزيع الاعتمادات المالية المخصصة لقطاع الأشغال الكبرى. (الوحدة: مليار دج)

المجموع	2004	2003	2002	2001	القطاعات/ السنوات
142.9	-	29.4	53	60.5	تجهيزات الهياكل
31.3	-	10.1	15.8	5.4	منشآت الري
54.6	-	16.0	28.9	9.7	منشآت السكك الحديدية
45.3	-	3.3	8.3	33.7	أشغال عمومية
30.9	-	0.6	5.8	24.5	منشآت الطرق
8.5	-	-	1.5	7	منشآت بحرية
5.9	-	2.7	1	2.2	منشآت الطيران
10	-	-	-	10	إتصالات
1.7	-	-	-	1.7	تهيئة مدينة بوقزول
32	-	5.7	13.2	13.1	تهيئة المناطق الريفية
9.1	-	4.2	3.2	1.7	فلاحة
6.1	-	1.5	1	3.6	بيئة
16.8	-	-	9	7.8	طاقة
35.6	2.0	2.5	4	27.1	سكن وعمران
25.1	-	-	-	25.1	السكن الحضري والريفي
10.5	2.0	2.5	4	2	تهيئة الأحياء السكنية
210.5	4.0	37.6	70.2	100.7	المجموع

المصدر: مصالح رئاسة الحكومة، برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004).

5 - تنمية الموارد البشرية:

خصص له 90.3 مليار دينار جزائري موجه لإنجاز مشاريع لها تأثير مباشر على احتياطات السكان وتحسين قطاعات حيوية كالتعليم والبحث العلمي والشباب والرياضة والاتصالات....إلخ.

ويمكن توضيح الاعتمادات المالية الموزعة لقطاع الموارد البشرية في الجدول الآتي:

الجدول رقم (10): الاعتمادات المالية الموزعة لقطاع الموارد البشرية. (الوحدة: مليار دج)

المجموع	2004	2003	2002	2001	القطاعات / السنوات
26.95	-	7.45	9.5	10	التربية الوطنية
9.5	-	2.1	3.1	4.4	التكوين المهني
33.98	-	6.58	9.4	18	التعليم العالي والبحث العلمي
7.8	-	0.35	4.65	2.8	الصحة والسكن
3.67	-	-	2.25	1.425	الشباب والرياضة
8	3.5	-	-	4.5	الثقافة والاتصال
1.15	-	-	1.0	0.15	الشؤون الدينية
90.2	3.5	17.34	29.9	39.4	المجموع

المصدر: مصالح رئاسة الحكومة، برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004).

• أثر مخطط الإنعاش الاقتصادي 2001 - 2004.

يعتبر استهداف الرفع من معدلات النمو الاقتصادي من بين أهم أهداف مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي للفترة 2001 - 2004 ومن هنا سنبين أهم تأثيرات مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي على عدة جوانب اقتصادية.

الجدول رقم (11): تطور معدلات النمو الاقتصادي الحقيقي 2001 - 2004. (الوحدة: %)

2004	2003	2002	2001	المؤشرات / السنوات
6.2	5.9	5.2	5	- معدل النمو خارج قطاع المحروقات
3.3	8.8	3.7	-1.6	- معدل النمو في قطاع المحروقات
5.2	6.9	4.7	2.6	- معدل نمو الناتج المحلي الحقيقي

Source: programme de soutien à la relance économique (2001-2004), Les inerties du premier ministre.

نلاحظ من الجدول ان معدلات النمو الاقتصادي وصلت إلى مستوى 6.9% سنة 2003، لكنها تراجعت إلى مستوى 5.2% سنة 2004، وذلك يرجع إلى التحسن بشكل أساسي في معدلات النمو في

قطاع المحروقات بين سنتي 2001 و 2003، والتي ارتفعت بحوالي 10.4 في حين أن معدلات النمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2004 يبرز لنا التوزيع القطاعي لمعدل نمو الناتج المحلي للفترة المعينة كما يلي:

الجدول رقم (12): معدلات النمو القطاعية 2001-2004. (الوحدة %)

2004	2003	2002	2001	القطاعات / السنوات
3.3	8.8	3.7	-1.6	المحروقات
3.1	19.7	-1.3	13.2	الزراعة
-1	0.6	6.1	-2.8	السياحة
5.8	6.6	4.3	5	الطاقة والمياه
-13	3.5	-1	-1	صناعات مصنعة
2.5	2.9	6.6	3	صناعات القطاع الخاص
8.0	5.5	8.2	2.8	بناء وأشغال عامة
7.7	4.2	5.3	3.8	خدمات خارج الإدارة العامة
4	4.5	3	2	خدمات الإدارة العامة
10.2	2.3	16.7	8.8	حقوق وضرائب على الواردات

Source: programme de soutien à la relance économique (2001-2004).

المطلب الثاني: البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005-2009).

البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (PC.SC) هو ببرنامج الاستثمارات العمومية الذي طرحته السلطات العمومية يوم 7-4-2005 المتعلق بالفترة 2005-2009 في إطار مواصلة استراتيجية البرامج الكبيرة للإنفاق العمومي التي بدأت مع برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الخاص بالفترة 2001 - 2004، وذلك بعد ملاحظة بعض النتائج الإيجابية خلال الفترة رغم محدودية المبالغ المخصصة.

أولاً: مضمونه.

لقد تم تخصيص مبالغ مالية معتبرة للبرنامج التكميلي لدعم النمو قدرت بحوالي 4203 مليار دج أي ما يقارب 55 مليار دولار، وزعت على خمسة أبواب رئيسية كل باب يتضمن مجموعة من المحاور بما

يتوافق مع الدراسة التي قامت بها الحكومة قبل إطلاق البرنامج التكميلي، وتتمثل هذه الأبواب الرئيسية في:

أولاً: تحسين ظروف معيشة السكان، وخصص لهذا المحور 1908.5 مليار دج.

ثانياً: تطوير المنشآت الأساسية، وخصص لهذا المحور 1703.5 مليار دج.

ثالثاً: دعم التنمية الاقتصادية، وخصص لهذا المحور 327.2 مليار دج.

رابعاً: تطوير الخدمة العمومية وتحديثها، وخصص لهذا المحور 203.9 مليار دج.

خامساً: تطوير التكنولوجيات الحديثة للاتصال وخصص له حوالي 50 مليار دج.

كما يجب التنبيه إلى أن مبلغ 55 مليار دولار يمثل المخصصات الأولية المعلنة عند إطلاق البرنامج، حيث بلغت القيم المالية للبرنامج التكميلي خلال الفترة 2005-2009 حوالي 114 مليار دولار، وإذا أضفنا له مبالغ البرنامجين التكميليين المرافقين له الخاصين بالجنوب والهضاب العليا للفترة 2006-2009 فقد تجاوزت 13809 مليار دينار (أكثر من 180 مليار دولار)

والجداول التالية تلخص محاور البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي:

الجدول رقم (13): محاور برنامج تحسين ظروف معيشة السكان. (الوحدة: مليار دج)

المبالغ المخصصة	محاور برنامج تحسين ظروف معيشة السكان
555	- السكنات
141	- الجامعات
200	- التربية الوطنية
58.5	- التكوين المهني
85.0	- الصحة العمومية
127.0	- تزويد السكان بالماء (خارج الأشغال الكبرى)
60	- الشباب والرياضة
16	- الثقافة
65	- إبعاد الكهرباء والغاز إلى البيوت
95	- أعمال التضامن الوطني
19.1	- تطوير الإذاعة والتلفزيون
10	- إنجاز منشآت للعبادة
26.4	- عملياتتهيئة الإقليم
200	- برامج بلدية للتنمية
100	- تنمية مناطق الجنوب
150	- تنمية مناطق الهضاب العليا

المصدر: ملف البرنامج التكميلي لدعم النمو، مصالح رئاسة الحكومة، أبريل 2005، ص 06.

الجدول رقم (14): محاور برنامج تطوير المنشآت الأساسية. (الوحدة: مليار دج)

المبالغ المخصصة	محاور برنامج تطوير المنشآت العمومية
700	- قطاع النقل
600	- قطاع الأشغال العمومية
393	- قطاع الماء، السدود والتحويلات
10.15	- قطاع تهيئة الإقليم

المصدر: ملف البرنامج التكميلي لدعم النمو، مصالح رئاسة الحكومة، أبريل 2005، ص 07.

الجدول رقم (15): محاور برنامج دعم التنمية الاقتصادية. (الوحدة: مليار دج)

المبالغ المخصصة	محاور برنامج دعم التنمية الاقتصادية
300	- قطاع الفلاحة والتهيئة الريفية
13.5	- قطاع الصناعة
12	- قطاع الصيد البحري
4.5	- ترقية الإستثمار
3.2	- السياحة
4.0	- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية

المصدر: ملف البرنامج التكميلي لدعم النمو، مصالح رئاسة الحكومة، أبريل 2005، ص 08.

الجدول رقم (16): محاور برنامج تطوير الخدمة العمومية وتحديثها. (الوحدة: مليار دج)

المبالغ المخصصة	محاور برنامج تطوير الخدمة العمومية وتحديثها
34	- العدالة
64	- الداخلية
65	- المالية
2	- التجارة
16.3	- البريد والتكنولوجيا الجديدة للإعلام والاتصال
22.6	- قطاعات الدولة الأخرى

المصدر: ملف البرنامج التكميلي لدعم النمو، مصالح رئاسة الحكومة، أبريل 2005، ص 08.

ثانيا: أهدافه.

جاء البرنامج التكميلي لدعم النمو لتحقيق جملة من الأهداف منها:

- 1- تحديث وتوسيع الخدمات العامة حيث أن ما مرت بها الجزائر خلال فترة التسعينيات سواء كانت الأزمة السياسية أو الأزمة الاقتصادية أثر سلبا على نوع وحجم الخدمات بشكل جعل من تحديثها وتوسيعها ضرورة ملحة قصد تحسين الإطار المعيشي من جهة ومن جهة أخرى كتكميلية لنشاط القطاع الخاص في سبيل ازدهار الاقتصاد الوطني.
- 2- تحسين المستوى المعيشي للأفراد.
- 3- تطوير الموارد البشرية والبنى التحتية وذلك راجع للدور الذي يلعبه كلا من الموارد البشرية والبنى التحتية في تطوير النشاط الاقتصادي، إذ أن تطويرها المتواصل يجنب مشكلة الندرة التي تتميز بها الموارد التقليدية عن طريق ترقية المستوى التعليمي والمعرفي للأفراد والاستعانة بالتكنولوجيا في ذلك، كما أن البنى التحتية لها دور هام جدا في تطوير النشاط الإنتاجي وبالخصوص في دعم إنتاجية القطاع الخاص من خلال تسهيل عملية المواصلات وانتقال السلع والخدمات وعوامل الإنتاج.
- 4- رفع معدلات النمو الاقتصادي: يعتبر رفع معدلات النمو الاقتصادي الهدف النهائي للبرنامج التكميلي لدعم النمو، وهو الهدف الذي تصب فيه كل الأهداف السابقة الذكر، حيث أنه نتيجة لعدد من العوامل والظروف والتي من بينها تحديث الخدمات، تحسين المستوى المعيشي، تطوير الموارد البشرية والبنى التحتية.

ثالثا: آثاره.

جاء البرنامج التكميلي لدعم النمو للفترة 2005-2009 لمواصلة وتيرة الازدهار في النشاط الاقتصادي التي نتجت عن مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004 حيث أنه يختلف عن سابقه من حيث المدة التي يمتد خلالها ومن خلال دعم الإنعاش الاقتصادي بحوالي 6 أضعاف، وذلك يرجع بالأساس من جهة إلى ضرورة تغطية النقائص التي سجلت بعد تطبيق مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي، ومن جهة أخرى نتيجة تراكم الادخار الوطني بعد الارتفاع الذي سجلته اسعار المحروقات منذ بداية الألفية الثالثة.

المطلب الثالث: البرنامج الخماسي للتنمية 2010 - 2014

تعريفه:

هو برنامج الاستثمارات العمومية الخاص بالفترة 2010 - 2014 تمت دراسته والموافقة عليه يوم 24 ماي 2010 بعد اجتماع مجلس الوزراء، ويندرج هذا البرنامج في إطار سلسلة مخططات الاستثمارات العمومية.

مضمون البرنامج الخماسي للتنمية 2010-2014:

يتضمن البرنامج الخماسي للتنمية 2010 - 2014 المحاور الرئيسية التالية:

أولاً: تحسين التنمية البشرية.

خصص البرنامج الخماسي للتنمية حوالي 40% من الغلاف الإجمالي لتحسين التنمية البشرية وذلك من خلال:

- إنجاز حوالي 600000 مقعد بيداغوجي و 400000 سرير لإيواء الطلبة موجهة لتعزيز إمكانيات قطاع التعليم العالي.
- إنجاز أكثر من 300 منشأة قاعدية تتضمن 172 مستشفى و 45 مركبا صحيا متخصصا و 377 عيادة متعددة التخصصات بالإضافة إلى أكثر من 70 مؤسسة متخصصة لفائدة المعوقين.
- برمجة إنجاز مليوني وحدة سكنية منها 1.2 مليون وحدة سيتم تسليمها خلال الفترة الخماسية 2010-2014 على أن يتم الشروع في إنجاز 800000 وحدة المتبقية قبل نهاية 2014.
- توصيل مليون بيت بشبكة الغاز الطبيعي وتزويد 220000 سكن ريفي بالكهرباء.
- تحسين التزويد بالماء الشروب من خلال إنجاز 35 سدا و 25 منظومة لتحويل المياه وإنهاء الأشغال بجميع محطات تحلية مياه البحر الجاري إنجازها.
- إنجاز أكثر من 5000 منشأة قاعدية موجهة للشبيبة والرياضة منها 80 ملعبا و 160 قاعة متعددة الرياضات و 400 مسبح وأكثر من 200 نزل ودار شباب.
- إعداد مجموعة من البرامج الهامة لفائدة قطاعات المجاهدين والشؤون الدينية والثقافة والاتصال.

ثانيا: تطوير المنشآت القاعدية الأساسية وتحسين الخدمة العمومية.

خصص البرنامج الخماسي 2010-2014 حوالي 40% من موارده للاستثمارات العمومية وتضمنت على الخصوص:

- رصد أكثر من 3100 مليار دج لصالح قطاع الأشغال العمومية موجهة بالخصوص لمواصلة توسيع وتحديث شبكة الطرقات وزيادة قدرات الموانئ.
- تخصيص أكثر 2800 دج لقطاع النقل من أجل تحديث وتوسيع شبكة السكك الحديدية وتحديث الهياكل القاعدية للمطارات وتحسين النقل الحضري الذي سيعرف تجهيز 14 مدينة بخصيص الترامواي.
- تخصيص حوالي 1800 مليار دج لتحسين إمكانيات وخدمات الجماعات المحلية وقطاع العدالة وإدارات ضبط الضرائب والتجارة والعمل.

ثالثا: برامج دعم تنمية الاقتصاد الوطني.

- يخصص البرنامج الخماسي 2010-2014 أكثر من 1500 مليار دج تضمنت ما يلي:
- تخصيص أكثر من 1000 مليار دج لموصلة برامج ومشاريع دعم التنمية الفلاحية والريفية.
- 150 مليار دج موجهة لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إنشاء مناطق صناعية والدعم العمومي لتأهيل المؤسسات وتسيير القروض البنكية التي قد تصل إلى 300 مليار دج.
- معم التنمية الصناعية التي ستعقب مشاريعها أكثر من قبل الدولة من أجل إنجاز محطات جديدة لتوليد الكهرباء وتطوير الصناعة البتروكيماوية وتحديث المؤسسات العمومية.
- تخصيص حوالي 350 مليار دج لتشجيع إنشاء مناصب ومرافقة الإدماج المهني لخريجي الجامعات ومراكز التكوين المهني ودعم إنشاء المؤسسات المعززة وتمويل آليات إنشاء مناصب انتظار التشغيل ودعم التسهيلات العمومية لإنشاء مناصب الشغل وهذا من أجل تحقيق هدف إنشاء 3 ملايين منصب شغل خلال السنوات الخمس المقبلة.

رابعا: تطوير اقتصاد المعرفة.

- يخصص البرنامج الخماسي 2010-2014 حوالي 250 مليار دج لدعم البحث العلمي وتعميم التعليم واستعمال الإعلام الآلي داخل مؤسسات التعليم وفي المرافق العمومية.

إن المبلغ المخصص للبرنامج الخماسي يقدر بـ 21214 مليار دينار جزائري مع العلم أنه تم تقسيم هذا البرنامج إلى ثلاثة برامج فرعية يمكن توضيحها فيما يلي:

الجدول رقم (17): التوزيع القطاعي للبرنامج الخماسي 2010-2014. (الوحدة: مليار دج)

النسبة المئوية %	المبالغ المخصصة	البرامج
54.42	9903	1 - برنامج تحسين ظروف معيشة السكان:
	3700	- السكن
	1898	- التربية، التعليم العالي، التكوين المهني
	619	- الصحة
	1800	- تحسين وسائل وخدمات الإدارات العمومية
	1886	- باقي القطاعات ⁽¹⁾
38.52	8400	2 - برنامج تطوير الهياكل القاعدية:
	5900	- قطاع الأشغال العمومية والنقل
	2000	- قطاع المياه
	500	- قطاع التهيئة العمرانية
16.05	3500	3 - برنامج دعم التنمية الاقتصادية:
	1000	- الفلاحة والتنمية الريفية
	2000	- دعم القطاع الصناعي العمومي
	500	- دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتشغيل

المصدر: مصالح رئاسة الحكومة.

يبين الجدول رقم (16) أن القطاعات المستفيدة من البرنامج الخماسي تتمثل في:

- قطاع التنمية المحلية والبشرية: استفاد من برنامج خاص يصل إلى 9903 مليار دينار جزائري ما يمثل نسبة 45.42% من إجمالي البرنامج.

- قطاع الأشغال العمومية والهياكل القاعدية: يقدر المبلغ المخصص له بـ 8400 مليار دج بنسبة 38.52% من إجمالي البرنامج.

- قطاع الصناعة، الفلاحة، الصيد البحري والتشغيل: استفادت من 3500 مليار دج ما يمثل نسبة 16.05% من إجمالي البرنامج.

⁽¹⁾ تضم هذه القطاعات: قطاع الشباب والرياضة، الثقافة، قطاع الصحة العمومية، عمليات التهيئة العمرانية، تطوير وسائل الإعلام والشؤون الدينية.

عموما يمكن القول أن التوزيع القطاعي السابق الذكر يعكس رغبة الحكومة في استهداف أهم القطاعات التي تؤثر بصورة مباشرة في معدلات النمو ومستويات التشغيل.

وسنبين في الجدول التالي توزيع حجم الاستثمارات غبى القطاعات:

الجدول رقم (18): توزيع حجم الاستثمارات على القطاعات.

النسبة المئوية %	مبلغ المخصصات المالية (الوحدة: مليار دج)	القطاعات
8.41	852	التربية الوطنية
8.57	852	التعليم العالي
1.75	178	التكوين والتعليم المهنيين
6.11	619	الصحة
36.55	3700	السكن
3.45	350	الطاقة
19.75	2000	المياه
0.39	40	التضامن
11.16	1130	الشباب والرياضة
0.18	19	المجاهدين
1.85	120	الشؤون الدينية
1.38	140	الثقافة
1.04	106	الاتصال
100	10122	المجموع

المصدر: مصالح رئاسة الحكومة، المخطط الخماسي للتنمية (2010-2014)

ويخصص قانون المالية لسنة 2014 الذي صادق عليه مجلس الأمة ميزانية تسيير بقيمة قدرها 4714.5 مليار دج وفيما يتعلق بنفقات التجهيز فقد خصصت قيمة 205034 مليار دج للاستثمار و89136 مليار دج للعمليات في رأس المال.

المطلب الرابع: النفقات العامة في ظل مخطط دعم النمو الجديد (2015-2019)

تم إعادة تقييم المشاريع السابقة بما يفوق 60 مليار دولار حيث أقرت حكومة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة على نفس وتيرة الإنفاق مع الكشف عن غلاف مالي جديد دعم النمو الجديد للفترة ما بين 2015-2019 دون النظر إلى ما إذا كانت المخططات السابقة قد حققت الأهداف المنشودة منها بالإضافة إلى عدم الترشيح وعدم التوظيف للموارد بصورة تسمح بإرساء اقتصاد بديل عن المحروقات وبعد أن تم إنفاق قرابة 800 مليار دولار، وحسب توقعات الحكومة فإن الجزائر ستبقى تحقق نسب نمو متواضعة في حدود 3.5% من الناتج المحلي الخام.

المخطط الخماسي الجديد الذي سيبدأ تطبيقه فعليا مع بداية السنة المقبلة لم يتم بعد تحديد تفاصيله والأغلفة المخصصة للقطاعات، وإن كانت التوقعات تميل إلى البقاء في نفس مستويات الإنفاق لقطاع الإنشاءات والبنى التحتية والأشغال العمومية والبناء.

كما يرتقب ان يتم تخصيص قيمة مالية هي عبارة عن اقتطاع للمخطط الخماسي السابق 2010-2014 حيث تأكد على غرار مخطط 2005-2009 عدم استكمال كافة البرامج والمشاريع المسطرة، بل إن مشاريع تعود إلى المخطط 2005-2009 سيتم استكمالها في المخطط الخماسي الجديد بالنظر إلى غياب رؤية واضحة فيما يتعلق بالتنسيق بين مختلف الهيئات والمؤسسات المكلفة بالإشراف على المشاريع المصنفة عادة ضمن الاستراتيجية، منها الطرق والسكك الحديدية والسدود والنقل العمومي التي غالبا ما تشهد إعادة تقييم لأغلفتها المالية بصورة دورية، ويقدر حسب مصادر علمية بأكثر من 60 مليار دولار، وهو ما يؤكد عدم الفعالية والنجاحة في تسيير الموارد المالية والذي لا يتناسب مع الظروف الاقتصادية الراهنة في الجزائر، ومن الواضح أن السلطات العمومية لا تزال تصر على اتباع نفس المقاربات في تصورها لمخططات دعم النمو.

ومن خلال التجربة تبين أن جزء كبير من المشاريع تعود إلى الشركات الأجنبية، وأن القدرة الاستيعابية للمؤسسات الجزائرية محدودة، كما أن التسيير الإداري البيروقراطي للاقتصاد الجزائري وتداخل العديد من الهيئات في مجال صلاحيات غير محددة يتيح الكثير من الثغرات التي برزت بالخصوص في عدم استكمال بعض المشاريع الاستراتيجية مثل الطريق السيار شرق غرب وتضخم قيمتها إلى حدود غير منطقية.

ثم تحقيق الجزائر لنسب نمو ما بين 3.5 و 4 في المائة مقابل ضخ ما بين 10 و 12 في المائة من الناتج المحلي الخام سنويا أي أن الأثر المضاعف غير متاح لاقتصاد لا يزال ريعيا بامتياز ولا تشكل فيه القطاعات الإنتاجية سوى 17% منها 1% للفلاحة و5% للصناعة.

ومن خلال توقعات الخبراء الاقتصاديين في الجزائر فقد حذروا من مواصلة إسراف المال العام والذي سيؤدي بها إلى مواجهة عجز في إعداد القوانين المالية للسنوات المقبلة بالإضافة إلى فقدانها احتياطي الصرف في آفاق 2020.

وتصر الحكومة من خلال المواصلة في سياسة الإنفاق العمومي على صرف المدخرات الوطنية من المداخيل التي تشكل الصادرات من المحروقات ما يفوق 97% منها، من خلال تقرير ميزانية تصل إلى 21 ألف مليار دينار أي ما يعادل 262.5 مليار دولار للمخطط الخماسي 2015-2019، بينما تبقى حوالي 40% من المخطط السابق غير منجزة.

وقد حذر خبراء في الشؤون الاقتصادية من المواصلة في سياسة الإنفاق العمومي على خلفية الوقوع في عجز كبير في إعداد الميزانيات السنوية للقطاعات وقوانين المالية للسنوات المقبلة بالإضافة إلى الأزمة الراهنة وتأثيراتها على المدى المتوسط مع وجود احتمال أن تفقد الجزائر كل احتياطياتها للصرف في آفاق سنة 2020.

وأكد خبراء أن المصاريف العمومية خلال السنوات الـ15 الماضية لم تتجح في تحقيق الأهداف المتعلقة برفع نسبة النمو التي استقرت حسب التقرير الأخير للبنك العالمي في حدود 3.5% من توقعات ألا تتجاوز بعد سنتين 3.6%، على الرغم من أن الحكومة تسعى على حد تصريح الوزير الأول عبد المالك سلال لأن تبلغ نسبة النمو 7% في السنوات القليلة المقبلة، الأمر الذي استبعده مجموعة من الخبراء بناء على معطيات ترتبط بعدم استعمال الوفرة المالية لبناء الاقتصاد المنتج ضمن المخططات الخماسية المقررة منذ سنة 2000 كون 70% من الإنفاق العمومي يصرف على تغطية التحويلات الاجتماعية.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا للموضوع لاحظنا مدى اهتمام الدولة الجزائرية بعملية التنمية الاقتصادية ورغبتها في تطوير وتنمية الاقتصاد الوطني.

حيث أن النظام الجبائي وفق إلى حد ما في تطوير مردوديته المالية من دون بلوغ الهدف الاستراتيجي، وهو إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، كما انه لا يمكن تحصيل كل النتائج السابقة على النظام الضريبي وإنما هو محصل عوامل سياسية واقتصادية غير مرغوب فيها، وشكلت في فحواها نظام ضريبي لا يستجيب ولا يلبي احتياجات التنمية الوطنية.

كما يلاحظ أن النظام الجبائي ما زال به العديد من النقائص جعلته بعيدا عن تحقيق الأهداف المرجوة منه.

لذا فإن جهود الدولة أصبحت تركز أكثر على تنويع الاقتطاعات الضريبية بعدم الاعتماد على الجباية البترولية فقط، ويظهر ذلك خاصة في السنوات الخيرة مع تدنّب أسعار البترول، لذا فالعمل على تنويع الاقتطاعات الضريبية خارج المحروقات من شأنه أن يعمل وخاصة في المدى المتوسط على المساهمة في تمويل الإنفاق بالطريقة الملائمة.



الخاتمة العامة

تتمحور فكرة الموضوع المعالج حول دور الضريبة في تمويل النفقات العامة مع إسقاط دراسة حالة الجزائر في الفترة الممتدة من 2002 إلى غاية 2014 لأن النفقات العامة تبين لنا مدى جدوى تدخل الدولة في سير الحياة الاقتصادية من عدمه، أي أن الإنفاق العام يعتبر الشكل الرئيسي لتدخل الدولة في مختلف جوانب الحياة الاقتصادية، السياسية والاجتماعية.

وتلعب السياسة الجبائية دورا مهما في تغطية النفقات العامة التي تعتبر هدف أي سياسة اقتصادية لمختلف الدول، حيث تعد الضريبة إحدى أهم الوسائل التي تعتمد عليها الجزائر في مواجهة الإنفاق العام خاصة في الآونة الأخيرة، حيث أصبح اعتماد الدولة على الضريبة يكاد يكون شبه كلي بالرغم من وجود وسائل مالية أخرى مثل الاقتراض والإصدار التي من الممكن أن تساهم في تمويل النفقات العامة.

وبعد تقديم هذه الدراسة تم التوصل إلى مجموعة نتائج منها ما هو متعلق بالجانب النظري للموضوع ومنها ما هو متعلق بالجانب التطبيقي الذي يخص التحصيل الضريبي ومخططات الإنفاق العام في الجزائر، وتم إختبار الفرضيات الموضوعية مسبقا للإجابة على الإشكالية المطروحة والأسئلة الفرعية، كما نشير إلى جملة من الاقتراحات والتوصيات، والتي تأتي بناءا على النتائج والنقائص والاختلالات التي شاهدها في مدى فعالية الضرائب في تمويل النفقات العامة، وفي الأخير نأتي إلى إبراز الآفاق المكتملة لموضوع هذه الدراسة.

❖ نتائج الدراسة:

أ. النتائج النظرية:

تم التوصل في إطار الجانب النظري لهذه الدراسة إلى جملة من النتائج والاستنتاجات نلخصها فيما يلي:

- إن مفهوم الضريبة يتغير تبعا لتطور مفهوم الدولة بحيث أصبحت من أهم الوسائل المالية التي تلجأ إليها الدولة وفقا لاحتياجاتها وظروفها.
- تعد الضريبة فريضة نقدية تتحصل عليها الدولة من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين بغرض تغطية نفقاتها العامة.
- هناك تكامل بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة فمزايها كل منها تصحح عيوب الأخرى، أي أنه من الأحسن المزج بينهما للحصول على نظام ضريبي ملائم للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة وبطريقة تسمح من تغطية النفقات العامة.
- تمثل الضريبة عبء على المكلفين بدفعها وهذا راجع لتعدد مختلف النصوص القانونية وكثرة تغيراتها.

- تختلف معدلات فرض الضريبة باختلاف الشكل القانوني للمكلف بها، حيث أن لكل شكل من أشكال المؤسسات مجموعة من الضرائب تخضع لها، لذا فعلى المكلفين الاطلاع على مزايا وسلبيات كل شكل من هذه الأشكال.
- لكي تتمكن الضريبة من تحقيق أهدافها المالية والاجتماعية والاقتصادية لابد من تواجدها في إطار نظام ضريبي فعال، وتتوقف هذه الفعالية على مجموعة من المبادئ.
- تستعمل الضريبة للتأثير على جملة من الأشياء كعوامل الإنتاج، الدخل، الادخار والاستثمار، وذلك من أجل تحقيق التوازن الاقتصادي.
- تطور دور الدولة في الحياة الاقتصادية يؤدي بالضرورة إلى زيادة حجم الإنفاق العام.
- لا يوجد هناك حد معين لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، وذلك بسبب اختلاف ظروف وخصائص كل دولة، حيث يمكن القول أن حدود تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي تملئها نتائج هذا التدخل من إيجابيات وسلبيات.
- تتجلى أهمية الإنفاق العام من الناحية الاقتصادية في كونه أداة هامة لإعادة تخصيص الموارد سواء بين الاستهلاك العام والاستهلاك الخاص، أو بين السلع الإنتاجية والسلع الاستهلاكية، بالإضافة إلى كونه عاملا مهما في دعم وتحقيق الاستقرار الاقتصادي.
- تكمن أهمية الإنفاق العام من الناحية الاجتماعية والتي تكون في شكل تحويلات حكومية وإعانات اجتماعية في إعادة توزيع الدخل، ومن ثم فهو يجنب التوسع في الفروقات بين طبقات المجتمع.
- تعد النفقات العامة من أهم أدوات السياسة المالية في أي نظام اقتصادي كان.
- تخضع سياسة الإنفاق العام إلى جملة من الضوابط والمحددات تجنباً لعدم الرشادة ونقص الفعالية.
- تتميز النفقات العامة بالتزايد المستمر نظراً لتعدد الحاجات العامة التي لا حصر لها بمختلف الجوانب.

ب. النتائج التطبيقية:

- لازال الهيكل الضريبي في الجزائر يعاني من عدة نقائص وهذا راجع إلى عدم كفاءة طرق الاتصال بين الإدارة الضريبية والمكلفين بها.
- تعتبر موارد الجباية البترولية المصدر الرئيسي في تمويل النفقات العامة إلى جانب الجباية العادية، وهو ما جعل السياسة التنموية في الجزائر عرضة للتقلبات الحاصلة في الأسواق البترولية العالمية.
- بالرغم من محاولات الدولة الجزائرية إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية إلا أن هذه الأخيرة لا تزال المركز الرئيسي لتمويل النفقات العامة.

- هيكل الجباية العادية بقيت تسيطر عليه الضرائب غير المباشرة بصورة كبيرة.
- بقيت الجباية العادية في المرتبة الثانية بعد الجباية البترولية.
- يبرز دور الدولة في تغطية النفقات العامة من خلال مخططات الإنفاق العام التي تبنتها.
- إن مختلف الإجراءات المطبقة من سياسة وبرامج التصحيح الهيكلي كانت تهدف أساسا للحصول على وسائل تمويل كافية، والحد من اللجوء إلى المديونية الخارجية التي لها آثار سلبية كالبطالة.

ج. التوصيات والاقتراحات:

بناء على ما توصلنا إليه من استنتاجات ونتائج ارتأينا أن نقدم بعض التوصيات استطعنا أن نصل إليها من خلال دراستنا هذه، وهي كالتالي:

- العمل على تحقيق الاتصال بين الإدارة الضريبية والمكلفين وذلك من خلال استخدام مختلف الوسائل كتوعية المكلف بدوره الاقتصادي والاجتماعي عند احترامه لفرض الضرائب.
- إذا أرادت الدولة إنشاء ضريبي عادل وناجح ويتمشى مع التطورات التي تعرفها البلاد، يجب توسيع المادة الخاضعة للضريبة وتخفيض النسب الضريبية.
- إعادة النظر في النقائص الموجودة في القوانين والقضاء على التهرب الضريبي والعمل على محاربة الغش الضريبي.
- الدراسة الدقيقة للإعفاءات الضريبية ومنحها للاستثمارات التي ستشكل منابع ضريبية مستقبلية تساهم في تعزيز إيرادات الجباية العادية.
- ترشيد الإنفاق الحكومي وعقلنته مما يساهم في تحقيق الإحلال ويأتي ذلك من خلال محاربة أشكال وآليات الفساد كتوجيه الإنفاق العام حول المشاريع التي تخدم المصلحة العامة وبأقل تكاليف.
- الابتعاد عن الإصلاحات الضريبية الشكلية والقيام بإصلاح ضريبي جذري.
- نقادي الوقوع في سلبات سياسة التعديل الهيكلي المنتهج التي تتطلب دراسة اقتصادية وعميقة للظروف الداخلية للدولة.
- تجنب الإسراف والتبذير من خلال وضع أسس ومعايير دقيقة لكل مخطط قبل إقرار الاعتماد له، وعند التنفيذ تجرى عملية المطابقة بين ما هو مخطط ومنفذ، أي تفعيل الرقابة على أموال الدولة.
- العمل على إدخال مصطلح إنتاجية النفقة والتي مفادها المفاضلة بين عدة مخططات واختيار المخطط على أساس النفقات الأقل والإنتاجية العالية....

د. آفاق الموضوع:

بعد هذه الدراسة واستخلاص النتائج السابقة وتقديم الاقتراحات، وباعتبار أن العديد من النقاط تتطلب تفصيلا أوسع أو قد تحدث تغيرات في اقتصاد الجزائر، هذا ما يستدعي وجود مواضيع تكون بمثابة امتداد لهذا الموضوع، لهذا يجب التعمق في دراسة مواضيع المالية العامة وكيفية زيادتها وحسن استخدامها.

من أهم هذه المواضيع نقترح:

- الضغط الضريبي والفعالية الضريبية حالة الجزائر.
 - دور الضرائب في تمويل الجماعات المحلية.
 - الرقابة الجبائية في محاربة الغش الضريبي.
 - دعم الطاقة الضريبية ودورها في رفع مردودية الجباية العادية لمواجهة الإنفاق العام.
- وأملنا في الأخير أن يكون هذا البحث انطلاقة نحو الأحسن وأن نكون قد وفقنا في اختيار الموضوع ومعالجته سائلين الله تعالى أن نفوز بأجر الاجتهاد والله الحمد والله المستعان.



قائمة المراجع

أولا المراجع باللغة العربية

1- الكتب :

1. أحمد زهير شامية، خالد الخطيب، المالية العامة، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
2. أحمد عبد السميع علام، المالية العامة المفاهيم والتحليل الاقتصادي والتطبيق، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، 2012.
3. أمير يحيوي، مساهمة في دراسة المالية العامة - النظرية العامة وفقا للتطورات الراهنة، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، 2005.
4. بن داود إبراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، دون طبعة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2010، ص 51.
5. جهاد سعيد خصاونة، علم المالية العامة والتشريع الضريبي بين النظرية والتطبيق العلمي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2010.
6. حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2007.
7. خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، الطبعة الثالثة، دار زائل للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
8. سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار الدجلة، عمان، 2011.
9. سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، بدون طبعة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009.
10. عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي والضريبي، الجزء الأول، الطبعة الثانية، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2011.
11. عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، وعاء ضريبة الدخل في التشريع الضريبي، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2007.
12. عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، الطبعة الأولى، دار جرير للنشر والتوزيع، عمان، 2011.

قائمة المراجع

13. عزمي يوسف خطاب، الضرائب ومحاسبتها، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2010.
14. علي خليل، سليمان اللوزي، المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2013.
15. علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2011.
16. فتحي أحمد زياب عواد، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار الرضوان للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
17. محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012.
18. محمد البناء، اقتصاديات المالية العامة مدخل حديث، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2009.
19. محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلا، المالية العامة، دون طبعة، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2003.
20. محمد طاقة، هدى العزاوي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.
21. محمود حسين الوادي، مبادئ المالية العامة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2006.
22. ياسر صالح الفريجات، المحاسبة في علم الضرائب، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2009.

2- رسائل ومذكرات التخرج

1. بوقرة الشيخ، مراقبة تنفيذ النفقات العامة في ظل الإصلاحات المالية - حالة الجزائر .، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، السنة الجامعية 2006 - 2007.
2. جمال برقي، أساسيات في المالية العامة وإشكالية العجز في ميزانية البلدية، بحث مقدم ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2001-2002.

قائمة المراجع

3. حجار مبروكة، أثر السياسة الضريبية على إستراتيجية الاستثمار في المؤسسة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص علوم تجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، السنة الجامعية 2006/2005.

4. محمود جمام، النظام الضريبي و آثاره على التنمية الاقتصادية حالة الجزائر أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة منتوري قسنطينة السنة الجامعية 2010/2009.

3- القوانين والمراسيم:

1. المرسوم التنفيذي 190/90 المؤرخ في 1990/07/23، الجريدة الرسمية، العدد 26، سنة 1990/7/24.

4-مراجع أخرى:

1. البرنامج التكميلي لدعم النمو، مصالح رئاسة الحكومة، أبريل 2005.
2. المديرية العامة للضرائب **DGI**.
3. مصالح رئاسة الحكومة، المخطط الخماسي للتنمية (2010-2014).



الملاحق

BUDGET DE L'ÉTAT EN MILLIONS DE DA			
	2011	2012	2013*
Recettes Budgétaires	3 474 110	3 804 450	3 863 230
1 - Fiscalité Pétrolière	1 529 400	1 519 040	1 615 900
2 - Autres Recettes Fiscales	1 511 440	1 911 210	2 023 630
2.1 - Contributions directes	685 190	862 900	822 780
IRG (salaires)	382 650	552 520	489 060
Autres impôts directs	302 540	310 380	333 720
2.2 - Impôts divers sur les affaires	554 660	653 240	736 270
dont .TVA à l'importation	291 760	377 800	439 160
TVA intérieure	211 600	215 230	234 110
TVA carburant	250	0	0
TPP	400	600	1 180
TIC	50 650	59 610	61 820
2.3 - Autres droits indirects	1 600	2 000	3 340
2.4 - Produits des douanes	222 620	336 980	398 550
2.5 - Enregistrement et timbres	47 370	56 090	62 690
3 - Recettes non Fiscales	78 880	75 720	66 360
4 - Contribution au Budget de L'état	137 210	115 280	112 080
5 - Revenus des Participations de L'état	217 180	183 200	45 260
6 - Recettes exceptionnelles	0	0	0
7 - Fonds de concours, Dons et Legs	0	0	0
Dépenses Budgétaires	6 085 280	7 054 350	6 514 730
1 - Dépenses de fonctionnement	3 945 130	4 691 340	4 081 170
1.1 - Rémunérations	1 681 100	1 907 410	1 756 380
1.2 - Matériel-fournitures-entretien	129 700	135 150	159 690
1.3 - Dette publique	104 890	94 380	92 960
1.4 - Pensions des moudjahidines	154 340	177 490	192 780
1.5 - Subventions de fonctionnement	422 170	426 410	401 600
1.6 - Action économique et sociale	1 452 930	1 950 500	1 477 760
2 - Dépenses d'équipement	2 140 150	2 363 010	2 433 560
Solde Budgétaire (hors principal Dette Publique)	-2 611 170	-3 249 900	-2 433 560

Source : DGB

(*) Prévisions de clôture

BUDGET DE L'ÉTAT

LE BUDGET DE L'ÉTAT en Mds de DA

	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013*
Recettes budgétaires	1 138,9	1 400,9	1 570,3	1 520,5	1 599,3	1 719,8	1 835,5	1 951,4	2 895,2	3 275,4	3 056,7	3 474,1	3 804,5	3 863,2
Dépenses budgétaires	1 199,8	1 471,7	1 540,9	1 730,9	1 859,9	2 105,1	2 543,4	3 194,9	4 188,4	4 199,7	4 657,6	6 085,3	7 054,4	6 514,7
Solde budgétaire	-60,9	-70,9	29,4	-210,4	-260,6	-385,3	-707,9	-1 243,6	-1 293,2	-924,3	-1 600,9	-2 611,2	-3 249,9	-2 651,5

LES RECETTES DE L'ÉTAT en Mds de DA


	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013*
Recettes budgétaires	1 138,9	1 400,9	1 570,3	1 520,5	1 599,3	1 719,8	1 835,5	1 951,4	2 895,2	3 275,4	3 056,7	3 474,1	3 804,5	3 863,2
Fiscalité pétrolière	720,0	840,6	916,4	836,1	862,2	899,0	916,0	973,0	1 715,4	1 927,0	1 501,7	1 529,4	1 519,0	1 615,9
Recettes fiscales	362,4	404,2	478,2	520,9	576,2	645,2	714,3	769,1	958,3	1 146,1	1 280,5	1 511,4	1 911,2	2 023,6
Recettes Non Fiscales (1)	16,5	21,2	72,8	28,1	28,9	28,3	29,6	75,3	113,6	68,1	64,0	78,9	75,7	66,4
Autres recettes (2)	40,0	134,8	102,9	135,4	132,0	147,3	175,6	134,1	107,9	134,1	210,5	354,4	298,5	157,3

(1) Produits et revenus des domaines, produits divers du budget,

(2) Contribution du budget de l'État, revenus des participations de l'État, recettes exceptionnelles, fonds de concours et dons et legs

LES DÉPENSES PUBLIQUES en Mds de DA


	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013*
Dépenses budgétaires	1 199,8	1 471,7	1 540,9	1 730,9	1 859,9	2 105,1	2 543,4	3 194,9	4 188,4	4 199,7	4 657,6	6 085,3	7 054,4	6 514,7
Dépenses de fonctionnement	881,0	1 037,7	1 038,6	1 163,4	1 241,2	1 232,5	1 452,0	1 642,7	2 290,4	2 255,1	2 736,2	3 945,1	4 691,3	4 081,2
Dépenses d'équipement	318,8	434,0	502,3	567,5	618,7	872,5	1 091,4	1 552,2	1 898,0	1 944,6	1 921,4	2 140,2	2 363,0	2 433,6



BUDGET DE L'ÉTAT

RÉPARTITION DES DEPENSES DE FONCTIONNEMENT PAR NATURE en Mds de DA

	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013*
Dépenses de fonctionnement	881,0	1 037,7	1 038,6	1 163,4	1 241,2	1 232,5	1 452,0	1 642,8	2 290,4	2 255,1	2 736,2	3 945,1	4 691,3	4 081,2
Rémunérations	282,5	326,9	336,2	374,5	442,3	452,6	490,9	584,2	780,9	829,2	1 138,9	1 681,1	1 907,4	1 756,4
Matériel fournitures entretien	61,5	66,6	68,8	63,4	71,7	76,0	95,7	93,9	111,7	112,5	121,8	129,7	135,2	159,7
Dettes publiques	204,0	243,8	139,6	161,3	177,6	81,6	107,2	91,1	89,1	86,5	50,7	104,9	94,4	93,0
Pensions des moudjahidines	59,8	56,1	77,3	62,1	74,4	74,1	91,1	102,5	99,9	115,7	148,3	154,3	177,5	192,8
Subventions de fonctionnement	59,0	73,2	88,4	102,1	113,3	125,8	142,1	165,2	209,4	236,5	316,0	422,2	426,4	401,6
Action économique et sociale	214,2	271,1	328,3	400,1	362,0	422,5	525,1	606,0	999,5	874,7	960,5	1 452,9	1 950,5	1 477,8



RÉPARTITION DES DEPENSES D'EQUIPEMENTS PAR SECTEUR en Mds de DA

	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013*
Industrie	7,3	6,4	7,6	5,9	0,2	0,1	0,1	0,2	0,0	0,1	0,2	0,2	0,6	1,0
Agriculture et hydrauliques	43,1	59,6	102,4	83,5	97,5	138,5	181,6	199,0	247,4	282,3	294,5	352,0	256,2	222,4
Services productifs	2,0	7,5	8,6	12,4	9,9	12,1	11,6	15,0	23,4	17,2	15,3	27,1	24,2	26,4
Infrast,éco et administratives	63,8	84,6	94,2	102,3	101,2	185,2	263,9	434,8	619,6	484,2	495,4	572,4	422,3	600,5
Education et formation	38,8	53,5	56,0	60,0	61,8	84,5	84,1	126,2	135,7	144,9	153,5	142,3	147,9	165,5
Infrastructures socio-culturelles	12,3	15,9	27,4	31,5	30,8	35,6	32,9	41,8	54,9	68,5	71,2	89,1	112,1	97,0
Habitat	69,5	78,0	88,4	74,9	65,9	67,5	89,7	184,7	187,6	230,8	293,5	174,9	499,6	200,0
Divers	22,5	27,1	22,6	27,4	39,2	66,8	79,5	96,6	93,3	119,9	119,6	125,5	238,2	250,0
PCD	30,9	36,1	41,1	43,1	27,9	37,2	51,1	79,3	78,9	77,6	65,3	61,3	60,7	70,0
Sous total	290,2	368,8	448,3	441,1	434,4	627,6	794,5	1 177,7	1 440,8	1 425,5	1 508,6	1 544,8	1 761,9	1 632,8
Opérations en Capital	28,7	65,2	54,0	126,4	184,2	245,0	296,9	374,5	457,2	519,0	412,8	595,3	601,1	800,8
Total dépenses d'équipement	318,9	434,0	502,3	567,5	618,7	872,5	1 091,4	1 552,2	1 898,0	1 944,6	1 921,4	2 140,2	2 363,0	2 433,6

SOURCE : DGB

(*) Prévisions de clôture

Situation du Fonds de Régulation des Recettes en Millions de DA	2011	2012	2013
Reliquat année précédente	4 842 837	5 381 703	5 633 752
Fiscalité pétrolière LF	1 529 400	1 519 040	1 615 900
Fiscalité pétrolière recouvrée	3 829 720	4 054 349	3 678 131
Plus value sur fiscalité pétrolière	2 300 320	2 535 309	2 062 231
Avance banque d'Algérie	0	0	0
Disponibilités avant prélèvements	7 143 157	7 917 012	7 695 983
Principal dette publique prélevé	0	0	0
Remboursements avances Banque d'Algérie	0	0	0
Principal dette publique à prélever	0	0	0
Financement du déficit du Trésor*	1 761 455	2 283 260	2 132 471
Total des prélèvements	1 761 455	2 283 260	2 132 471
Reliquat après prélèvements	5 381 703	5 633 752	5 563 512

Source : DGT

(*) (Art 25 LFC 2006)

1. Exécution Lois de Finances

EXECUTION LOIS DE FINANCES EN MILLIONS DA			
	2012	2013*	janv-14
Recettes Budgétaires	3 804 030	3 878 657	372 962
Fiscalité Pétrolière	1 519 040	1 615 900	244 818
Ressources Ordinaires	2 284 990	2 262 757	128 144
Recettes Fiscales	1 908 576	2 018 455	115 254
Recettes Ordinaires	77 876	79 732	12 389
Recettes d'ordre, dons et legs	61	21	1
Recettes Exceptionnelles	298 477	164 549	500
Dépenses Budgétaires	7 058 173	6 092 124	771 171
Fonctionnement	4 782 634	4 204 303	609 681
Équipement	2 275 539	1 887 821	161 490
Solde Budgétaire	-3 254 143	-2 213 467	-398 209
Solde Comptes d'affectation	74 614	33 503	11 661
Solde Opérations Budgétaires	-3 179 529	-2 179 964	-386 548
Interventions du Trésor	-66 668	-130 482	-86 846
Solde Global du Trésor	-3 246 197	-2 310 446	-473 394
(solde Exécution lois de Finances)			

2. Financement

FINANCEMENT EN MILLIONS DA			
	2012	2013*	janv-14
Solde Global du Trésor	-3 246 197	-2 310 446	-473 394
Financement	3 246 197	2 310 446	473 394
Financement Bancaire	51 546	-165 502	-579 463
Financement Non Bancaire	913 836	345 749	1 053 023
Prélèvements du FRR	2 283 260	2 132 471	-
Emprunts Extérieurs Nets	-2 445	-2 272	-166

3. Recettes budgétaires

RECETTES BUDGETAIRES EN MILLIONS DA			
	2012	2013*	janv-14
A. Recettes fiscales	1 908 576	2 018 455	115 254
a) Produits des contributions directes	862 288	816 956	37 799
Dont: IRG/Salaires	552 523	489 097	29 738
IRG/Autres	54 026	62 000	3 291
IBS	248 204	258 111	4 020
Autres	7 535	7 748	750
b) Produits de l'enregistrement-Timbre	56 094	61 718	3 785
c) Produits impôts divers sur affaires	653 234	730 306	56 409
Dont: TVA/Importations	377 736	439 233	23 685
TVA/Interieure	215 160	233 111	27 423
TIC	41 167	41 687	3 968
TPP	605	886	15
TVA/Pétrolière	-	-	-
Autres	18 566	15 389	1 318
d) Produits des contributions indirectes	2 003	3 436	132
e) Produits des douanes	338 209	402 338	16 424
f) Autres Recettes non réparties	3 252	3 701	705
B. Recettes Ordinaires	77 876	79 732	12 389
a) Produits des domaines	25 603	37 885	1 148
b) Produits divers du budget	52 273	41 847	11 241
B.1. Recettes d'ordre, Dons et Legs	61	21	1
C. Recettes exeptionnelles	298 477	164 549	500
a) Dividendes de la Banque d'Algérie	115 276	112 075	-
b) Dividendes SONATRACH	130 000	0	-
c) Autres	53 201	52 474	500
D. Fiscalité Pétrolière	1 519 040	1 615 900	244 818
Total Recettes Budgétaires	3 804 030	3 878 657	372 962

4. Dépenses de fonctionnement

DEPENSES DE FONCTIONNEMENT EN MILLIONS DA			
	2012	2013*	janv-14
émunérations, pensions et allocations	1 570 272	1 411 005	229 761
Rentes d'accidents de travail	68 310	71 770	2 804
Charges sociales	349 845	350 184	49 555
Pensions aux Moudjahidines	185 328	226 474	16 747
Matériels, fournitures et entretiens	135 152	116 153	67
Subventions aux hopitaux	360 340	308 411	-
Subventions aux EPA	426 408	390 706	76 149
S/ total	3 095 655	2 874 703	375 083
Transferts courants	1 644 955	1 285 432	227 492
1. Transferts sociaux	178 966	116 576	6 828
Allocations familiales	59 467	17 008	1 828
Fonds compensation frais de transport	3 162	5 958	-
Fonds calamités naturelles	52	-	-
Bonification intérêts	29 571	46 540	-

Solidarité nationale	6 784	1 562	-
Engagements internes et externes	3 463	2 177	-
Emploi de jeunes	76 467	43 331	5 000
2. Action éducative et culturelle	25 911	30 473	5
3. Autres transferts	1 440 078	1 138 383	220 659
Charge de la dette publique	42 024	44 168	7 106
Dont intérêts	42 024	44 168	7 106
Total dépenses de fonctionnement	4 782 634	4 204 303	609 681

5. Dépenses d'équipement

DEPENSES D'EQUIPEMENT EN MILLIONS DA			
	2012	2013*	janv-14
Mines et Energies	-	-	-
Industries Manufacturières	622	1 464	-
Agriculture-Hydraulique	185 011	196 578	-
Dont:			
F.N d'aide de développement rural et agricole	11 892	25 062	-
F.N d'aide à la pêche et l'aquaculture	54	206	-
F.N indemnisation biens affectés au FNRA	3 606	407	-
F.N de mise en valeur des terres	3 231	15 893	-
F.N de développement de la steppe	7 055	7 063	-
Services productifs	24 189	26 324	26
Infrastructures économiques et administratives	628 509	714 526	43
Dont:			
F.N de développement du sud	45 705	34 176	-
F.S développement économiques hauts plateaux	51 362	70 585	-
F.aménagement du territoire	-	-	-
Education- Formation	146 936	148 754	130
Infrastructures socio-culturelles	112 156	77 507	-
Habitat	614 065	243 565	-
Dont:			
F.N du logement	114 724	126 599	-
F. d'aide à l'accès au logement	67	10 634	-
Divers	455 644	380 963	161 244
Plans communaux	61 860	65 962	47
Dépenses en capital	46 547	32 178	-
Total dépenses d'équipements	2 275 539	1 887 821	161 490

Source : DGT

(*) Données Provisoires